

١٤٤٠ هـ
الحلقة الرابعة عشر



مدايقة فضيلة الشيخ

محمد صفوفوت نور الدين

رحمه الله

مسابقة علمية سنوية
في القرآن والسنة

المستوى الأول



www.altawhed.net



MasjedAltawhed

للتسجيل والتواصل مع لجنة المسابقة وتلقي الاستفسارات



SafwatNourAlden

مسابقة فضيلة الشيخ

مَحْرَجُ صَفْوَاتِ نَوْرِ الدِّينِ

رَحْمَةُ اللهِ

✓ مقررات المستوى الأول:

— { امتحان القرآن شفويُّ أما باقي المواد فتحريري } —

- ١- حفظ أربعة وعشرين جزءاً من "الفاحة" إلى آخر "سورة فصلت"، مع تفسير "سورة فصلت" من {١ - ٢٥} من المنهج المقرر.
- ٢- حفظ مائة حديث من "التجريد الصريح" من (١٣٠١ إلى ١٣٩٩)، مع شرح عشرة مختارة منها، على ما ورد في المنهج المقرر.
- ٣- دراسة الباب العاشر والحادي عشر والثاني عشر من كتاب "القول المفيد شرح كتاب التوحيد".
- ٤- كتاب "تحاف الأنام بأحكام الصيام" للشيخ صفوت نور الدين من ص ٢٩: ص ٨٧.

✓ للتسجيل والتواصل مع لجنة المسابقة وتلقي الاستفسارات

صفحة المسابقة: www.facebook.com/SafwatNourAlden

صفحة مجمع التوحيد: www.facebook.com/MasjedAltawhed

الموقع التوحيد: www.altawhed.net

جمعية أنصار السنة المحمدية
فرع بلبيس
اللجنة العلمية

مسابقة فضيلة الشيخ

محمد صليو نور الدين

المستوى الأول

إعداد
اللجنة العلمية

أولاً: العقيدة

الباب العاشر^(١): باب ما جاء في الذبح لغير الله
وقول الله تعالى: { قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ }، وقوله: { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ }.

الشرح:

قوله: "في الذبح": أي: ذبح البهائم.

قوله: "لغير الله": اللام للتعليل، والقصد، أي: قاصداً بذبحه غير الله.

والذبح هو: إزهاق الروح بإراقة الدم على وجه مخصوص، ويقع على وجوه:

الأول: أن يقع عبادة بأن يقصد به تعظيم المذبح له، والتدلل له، والتقرب إليه، فهذا لا يكون إلا لله تعالى، على الوجه الذي شرعه الله تعالى، وصرفه لغير الله شركٌ أكبر، ودليله ما ذكره الشيخ رحمه الله وهو قوله تعالى: { قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ }.

الثاني: أن يقع إكراماً لضيف، أو وليمةً لعرس، أو نحو ذلك، فهذا مأمورٌ به، إما وجوباً، أو استحباباً لقوله ﷺ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ " (٢).

الثالث: أن يقع على وجه التمتع بالأكل، أو الإتجار به، ونحو ذلك فهذا من قسم المباح فالأصل فيه الإباحة لقوله تعالى: { أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ * وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ } [سورة يس، الآيتين: ٧١، ٧٢]

وقد يكون مطلوباً، أو منهياً عنه، حسبما يكون وسيلةً له (٣).

ويشترط في حِلِّ الذبيحة أمور:

١- أن يذكر اسم الله تعالى عليها؛ فيقول عند تذكيته: "بسم الله"؛ لقوله تعالى: { فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ

عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ } [الأنعام: ١١٨]

٢- أن لا ينوي بها غير الله تعالى (أي: من جهة التعظيم). قال تعالى: { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحُمْ

الْخَنِزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ

عَلَى النَّصْبِ } [المائدة: ٣]

(١) من كتاب القول المفيد شرح كتاب التوحيد، لابن العثيمين رحمه الله

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٣)، ومسلم (١٨٢).

(٣) شرح ثلاثة الأصول لابن عثيمين (ص: ٦٧). بتصرف.

والذبح على النصب هو ذبح لغير الله.

٣- أن لا يذكر عليها اسم غير الله تعالى، قال تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدًا وَالْحِمْلُ وَالْحَنْزِيرُ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ} [المائدة: ٣]

والإهلال هو رفع الصوت - وهي هنا تسمية الذابح - (١).

وقوله: "لغير الله" يشمل الأنبياء، والملائكة، والأولياء، وغيرهم، فكل من ذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً، فإنه داخل في هذه الكلمة بأي شيء كان.

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب ثلاث آيات:

الآية الأولى: قوله تعالى: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الأنعام: ١٦٢]

قوله: (قل): الخطاب للنبي ﷺ أي: قل لهؤلاء المشركين، معلناً لهم قيامك بالتوحيد الخالص، لأن هذه السورة مكية.

قوله: "إن صلاتي": الصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع: عبادة الله ذات أقوالٍ وأفعالٍ معلومةٍ، مفتوحةٌ بالتكبير، مختتمةٌ بالتسليم.

قوله: "ونسكي": النسك لغة: العبادة، وفي الشرع: ذبح القربان.

قوله: "ومحياي ومماتي": أي: حياتي وموتي، أي: التصرف في، وتدبير أمري، حياً وميتاً لله. وفي قوله: "صلاتي ونسكي" إثبات توحيد العبادة.

وفي قوله: "ومحياي ومماتي" إثبات توحيد الربوبية.

قوله: "لله": خبر إن، والله: علم على الذات الإلهية، وأصله: الإله، فحذفت الهمزة، لكثرة الاستعمال تخفيفاً. وهو بمعنى مألوه، والمألوه: المحبوب المعظم.

قوله: "رب العالمين": المراد بـ"العالمين" ما سوى الله، وسمي بذلك، لأنه علمٌ على خالقه. قال الشاعر:

فوا عجباً كيف يُعصى الإله أم كيف يجحده الجاحد

وفي كل شيء له آيةٌ تدل على أنه واحد

وهي تطلق على العالمين بهذا المعنى، وتطلق على العالمين في وقت معين، مثل قوله تعالى: {وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ}، يعني: عالمي زمانهم. والرب هنا: المالك المتصرف، وهذه ربوبيةٌ مطلقةٌ.

الآية الثانية: قوله تعالى: {لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ} [الأنعام: ١٦٣] قوله: "لا شريك له"

له": الجملة حالية من قوله (لله) أي: حال كونه لا شريك له، والله - سبحانه - لا شريك له في عبادته، ولا في ربوبيته، ولا أسمائه وصفاته، ولهذا قال تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}.

(١) انظر: التوضيح الرشيد في شرح التوحيد لأبي عبد الله الحقوي (ص: ٦٨).

وقد ضل من زعم أن لله شركاء، كمن عبد الأصنام، أو عيسى بن مريم عليه السلام وكذلك بعض غلاة الشعراء الذين جعلوا المخلوق بمنزلة الخالق كقول بعضهم يخاطب ممدوحًا له:

فكن كمن شئت يا من لا شبيه له وكيف شئت فما خلقت يدانيك

قوله: "بذلك": الجار والمجرور متعلق بـ "أمرت" فيكون دالًّا على الحصر والتخصيص، وإنما خص بذلك، لأنه أعظم المأمورات، وهو الإخلاص لله تعالى ونفي الشرك، فكأنه ما أمر إلا بهذا، ومعلوم أن من أخلص لله تعالى، فسيقوم بعبادة الله - سبحانه وتعالى - في جميع الأمور.

قوله: "أمرت": إبهام الفاعل هنا من باب التعظيم والتفخيم، وإلا، فمن المعلوم أن الأمر هو الله تعالى. قوله: "وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ" يحتمل أن المراد الأولية الزمنية، فيتعين أن تكون أولية إضافية، ويكون المراد أنا أول المسلمين من هذه الأمة، لأنه سبقه في الزمن من أسلموا.

ويحتمل أن المراد الأولية المعنوية، فإن أعظم الناس إسلامًا، وأتمهم انقيادًا، هو صلى الله عليه وآله، فتكون الأولية أولية مطلقًا.

قوله: "المسلمين": الإسلام عند الإطلاق يشمل الإيثار، لأن المراد به الاستسلام لله ظاهرًا وباطنًا، ويدل لذلك قوله تعالى: {بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ}، وهذا إسلام الباطن.

وقوله: "وهو محسن" هذا إسلام الظاهر، وكذا قوله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ} يشمل الإسلام الباطن والظاهر، وإذا ذكر الإيثار دخل فيه الإسلام، قال تعالى: {وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} ومتى وجد الإيثار حقًا، لزم من وجوده الإسلام، وأما إذا قرنا جميعًا؛ صار الإسلام في الظاهر، والإيثار في الباطن، مثل حديث جبريل، وفيه: (أخبرني عن الإسلام)، فأخبره عن أعمال ظاهرة، وأخبرني عن الإيثار، فأخبره عن أعمال باطنة.

وكذا قوله تعالى: {قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيثَانُ فِي قُلُوبِكُمْ}. والشاهد من الآية التي ذكرها المؤلف: أن الذبح لا بد أن يكون خالصًا لله.

الآية الثالثة: قوله تعالى: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} [الكوثر: ٢]

قوله: (فَصَلِّ): الفاء للسببية عاطفة على قوله: {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ} أي: بسبب إعطائنا لك ذلك، صل لربك وانحر، شكرًا لله تعالى على هذه النعمة. والمراد بالصلاة هنا الصلاة المعروفة شرعًا.

وقوله: "وَانْحَرْ": المراد بالنحر: الذبح، أي: اجعل نحرك لله، كما أن صلاتك له، فأفادت هذه الآية الكريمة أن النحر من العبادة، ولهذا أمر الله به وقرنه بالصلاة.

وقوله: "وانحر": مطلق، فيدخل فيه كل ما ثبت في الشرع مشروعيته، وهي ثلاثة أشياء: الأضاحي، والهدايا، والعقائق، فهذه الثلاثة يطلب من الإنسان أن يفعلها.

أما الهدايا: فمنها واجبٌ، ومنها مستحبٌ، فالواجب كما في التمتع: { فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } وكما في المحصر: { فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } وكما في حلق الرأس: { فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ } هذا إن صح أن نقول: إنها هدي، ولكن الأولى أن نسميها فدية كما سهاها الله - عز وجل -، لأنها بمنزلة الكفارة.

وأما الأضاحي: فاختلف العلماء فيها، فمنهم من قال: إنها واجبةٌ. ومنهم من قال: إنها مستحبةٌ. وأكثر أهل العلم على أنها مستحبةٌ، وأنه يكره للقادر تركها، ومذهب أبي حنيفة رحمه الله أنها واجبةٌ على القادر، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية. والأضحية ليست عن الأموات كما يفهمه العوام، بل هي للأحياء، وأما الأموات، فليس من المشروع أن يضحى لهم استقلالاً، إلا إن أوصوا به، فعلى ما أوصوا به؛ لأن ذلك لم يرد عن الرسول ﷺ.

وأما العقيقة: وهي التي تذبح عن المولود في يوم سابعه إن كان ذكرًا فائنتان، وإن كان أنثى فواحدة، وتجزئ الواحدة مع الإعسار في الذكور، وهي سنةٌ عند أكثر أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: إنها واجبةٌ، لأن النبي ﷺ قال: " كل غلام مرتين بعقيقته " (١).

(١) أخرجه الترمذي (١٥٢٢)، وصححه الألباني في الجامع الصغير (٧٦٣٣).

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله. لعن الله من لعن والديه. لعن الله من آوى محدثاً؛ لعن الله من غير منار الأرض" ^(١).

الشرح:

قوله: "لعن الله": اللعن من الله: الطرد والإبعاد عن رحمة الله، فإذا قيل: لعنه الله، فالمعنى: طرده وأبعده عن رحمته، وإذا قيل: اللهم العن فلاناً، فالمعنى أبعده عن رحمتك واطرده عنها.
قوله: "من ذبح لغير الله": عام يشمل من ذبح بغيراً، أو بقرةً، أو دجاجةً، أو غيرها.
قوله: "لغير الله": يشمل كل من سوى الله، حتى لو ذبح لنبيٍّ، أو ملكٍ، أو جنيٍّ، أو غيرهم.
وقوله: "لعن": يحتمل أن تكون الجملة خبرية، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم يخبر أن الله لعن من ذبح لغير الله، ويحتمل أن تكون إنشائية بلفظ الخبر، أي: اللهم العن من ذبح لغير الله، والخبر أبلغ، لأن الدعاء قد يستجاب، وقد لا يستجاب.

قوله: "والديه": يشمل الأب والأم، ومن فوقهما، لأن الجد أب، كما أن أولاد الابن والبنت أبناء، في وجوب الاحترام لأصولهم. والمسألة هنا ليست مالية، بل هي من الحقوق، ولعن الأدنى أشد من لعن الأعلى، لأنه أولى بالبر، ولعنه ينافي البر.

قوله: "من لعن والديه": أي: سبها وشتمها، فاللعن من الإنسان السب والشتم، فإذا سببت إنساناً أو شتمته، فهذا لعنه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له: "كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه" ^(٢).

وأخذ الفقهاء من هذا الحديث قاعدةً، وهي: أن المتسبب بمنزلة المباشرة في الإثم، وإن كان يخالفه في الضمان على تفصيل في ذلك عند أهل العلم.

قوله: "من آوى محدثاً": أي: ضمه إليه وحماه، والإحداث يشمل:

- ١- الإحداث في الدين: كالبدع التي أحدثها الجهمية والمعتزلة، وغيرهم.
- ٢- والإحداث في الأمر: أي في شؤون الأمة، كالجرائم وشبهها، فمن آوى محدثاً، فهو ملعون، وكذا من ناصرهم، لأن الإيواء أن تأويه لكف الأذى عنه، فمن ناصره، فهو أشد وأعظم. والمحدث أشد منه؛ لأنه إذا كان إيواؤه سبباً للجنة، فإن نفس فعله جرم أعظم.

(١) أخرجه مسلم (٥٢٣٩).

(٢) أخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (٢٧٣).

ففيه التحذير من البدع والإحداث في الدين، قال النبي ﷺ: "إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة" (١)، وظاهر الحديث: ولو كان أمراً يسيراً.

قوله: "منار الأرض": أي: علاماتها ومراسيمها التي تحدد بين الجيران، فمن غيرها ظلمًا، فهو ملعون، وما أكثر الذين يغيرون منار الأرض، لا سيما إذا زادت قيمتها، وما علموا أن الرسول ﷺ يقول: "مَنْ أَقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ" (٢)

فالأمر عظيم، مع أن هذا الذي يقتطع من الأرض، ويغير المنار، ويأخذ ما لا يستحق؛ لا يدري: قد يستفيد منها في دنياه، وقد يموت قبل ذلك، وقد يسלט عليه آفة تأخذ ما أخذ.

فالخاص: أن هذا دليل على أن تغيير منار الأرض من كبائر الذنوب، ولهذا قرنه النبي ﷺ بالشرك وبالعتوق وبالإحداث، مما يدل على أن أمره عظيم، وأنه يجب على المرء أن يحذر منه، وأن يخاف الله - سبحانه وتعالى - حتى لا يقع فيه.

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٩)، وصححه الألباني في الجامع الصغير (٤٣١٤).

(٢) أخرجه مسلم (٤٢١٧).

وعن طارق بن شهاب: أن رسول الله ﷺ قال: "دخل الجنة رجلٌ في ذبابٍ، ودخل النار رجلٌ في ذبابٍ. قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوز له أحد حتى يقرب له شيئاً، فقالوا لأحدهما: قرب. قال ليس عندي شيء أقرب^(١). وقالوا للآخر: قرب. فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل ف ضربوا عنقه، فدخل الجنة" رواه أحمد^(٢).

الشرح:

قوله: "عن طارق بن شهاب": في الحديث علتان:

الأولى: أن طارق بن شهاب، اتفقوا على أنه لم يسمع من النبي ﷺ واختلفوا في صحبته، والأكثر على أنه صحابي، لكن إذا قلنا: إنه صحابي، فلا يضر عدم سماعه من النبي ﷺ؛ لأن مرسل الصحابي حجة، وإن كان غير صحابي، فإنه مرسل غير صحابي، وهو من أقسام الضعيف.

الثانية: أن الحديث معنعن من قبل الأعمش، وهو من المدلسين، وهذه آفة في الحديث، فالحديث في النفس منه شيء من أجل هاتين علتين.

ثم للحديث علة ثالثة، وهي أن الإمام أحمد رواه عن طارق عن سلمان موقوفاً من قوله، وكذا أبو نعيم وابن أبي شيبة، فيحتمل أن سلمان أخذه عن بني إسرائيل^(٣).

قوله: "في ذباب": في: للسببية، وليست للظرفية، أي: بسبب ذباب، ونظيره قول النبي ﷺ "دخلت النار امرأة في هرة حبستها. . ." الحديث، أي: بسبب هرة.

قوله: "فدخل النار": مع أنه ذبح شيئاً حقيراً لا يؤكل، لكن لما نوى التقرب به إلى هذا الصنم، صار مشركاً، فدخل النار.

(١) عند الإمام أحمد في الزهد ولفظه: "فَقَالُوا لَهُ: قَرَّبَ وَكَوَّ ذُبَابًا فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَحَلَّوْا سَبِيلَهُ" قَالَ: "فَدَخَلَ النَّارَ. . ."

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٣/١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٧٠٩) وابن الأعرابي في معجمه (١٧٩٦) من طريق طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي موقوفاً.

وكذا أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٣/١) من طريق جبان بن مرثد عن سلمان الفارسي موقوفاً. وصححه الألباني موقوفاً كما في السلسلة الضعيفة (٥٨٢٩) وقال: وبالجملة؛ فالحديث صحيح موقوفاً على سلمان الفارسي رضي الله عنه؛ إلا أنه يظهر لي أنه من الإسرائيليات التي كان تلقاها عن أسياده حينما كان نصرانياً.

(٣) قال الألباني: "وبالجملة؛ فالحديث صحيح موقوفاً على سلمان الفارسي رضي الله عنه؛ إلا أنه يظهر لي أنه من الإسرائيليات التي كان تلقاها عن أسياده حينما كان نصرانياً"، وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٧٢٢ / ١٢).

قال المصنف: فيه مسائل:

الأولى: تفسير (إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي).

الثانية: تفسير (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ).

الثالثة: البداءة بلعنة من ذبح لغير الله.

الرابعة: لعن من لعن والديه، ومنه أن تلعن والدي الرجل فيلعن والديك.

الخامسة: لعن من آوى محدثاً، وهو الرجل يحدث شيئاً يجب فيه حق لله، فيلتجئ إلى من يجيره من ذلك.

السادسة: لعن من غير منار الأرض، وهي المراسيم التي تفرق بين حقلك في الأرض وحق جارك، فتغيرها بتقديم أو تأخير.

السابعة: الفرق بين لعن المعين، ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم.

الثامنة: هذه القصة العظيمة، وهي قصة الذباب.

التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصاً من شرهم.

العاشر: معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين، كيف صبر ذلك على القتل، ولم يوافقهم على طلبتهم، مع كونهم لم يطلبوا منه إلا العمل الظاهر.

الحادية عشرة: أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافراً لم يقل: (دخل النار في ذباب).

الثانية عشرة: فيه شاهد للحديث الصحيح (الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله، والنار مثل ذلك).

الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان.

الشرح:

قوله: فيه مسائل:

الأولى: تفسير: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي} وقد سبق ذلك.

الثانية: تفسير: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ} وقد سبق ذلك.

الثالثة: البداءة بلعنة من ذبح لغير الله: بدأ به، لأنه من الشرك، والله إذا ذكر الحقوق يبدأ أولاً بالتوحيد، لأن حق الله أعظم الحقوق، قال تعالى: {وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} [النساء: ٣٦]، وقال تعالى: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} [الإسراء: ٢٣]، وينبغي أن يبدأ في المناهي والعقوبات بالشرك وعقوبته.

الرابعة: لعن من لعن والديه: ولعن الرجل للرجل له معنيان:

الأول: الدعاء عليه باللعن.

الثاني: سبه وشتمه، لأن الرسول ﷺ فسره بقوله: " يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه " (١).

الخامسة: لعن من آوى محدثاً: وقد سبق أنه يشمل الإحداث في الدين والجرائم، فمن آوى محدثاً ببدعة، فهو داخل في ذلك، ومن آوى محدثاً بجريمة، فهو داخل في ذلك.

السادسة: لعن من غير منار الأرض. . وسواء كانت بينك وبين جارك، أو بينك وبين السوق مثلاً، لأن الحديث عام.

السابعة: الفرق بين لعن المعين، ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم: فالأول ممنوع، والثاني جائز، فإذا رأيت من آوى محدثاً، فلا تقل: لعنك الله، بل قل: لعن الله من آوى محدثاً على سبيل العموم، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ لما صار يلعن أناساً من المشركين من أهل الجاهلية بقوله: " اللهم! العن فلاناً وفلاناً وفلاناً " (٢) ثمي عن ذلك بقوله تعالى: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ}، فالمعين ليس لك أن تلعنه، وكم من إنسان صار على وصف يستحق به اللعنة؛ ثم تاب فتاب الله عليه، إذن يؤخذ هذا من دليل منفصل، وكان المؤلف رحمه الله قال: الأصل عدم جواز إطلاق اللعن، فجاء هذا الحديث لاعناً للعموم، فيبقى الخصوص على أصله؛ لأن المسلم ليس بالطعان، ولا باللعان، والرسول ﷺ ليس طعناً ولا لعناً، ولعل هذا وجه أخذ الحكم من الحديث، وإلا، فالحديث لا تفريق فيه.

الثامنة: هذه القصة العظيمة وهي قصة الذباب: كأن المؤلف رحمه الله يصحح الحديث، ولهذا بنى عليه حكماً، والحكم المأخوذ من دليل فرع عن صحته، والقصة معروفة.

التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصاً من شرهم: هذه المسألة ليست مُسلّمة (٣)، فإن قوله: قرب ولو ذباباً؛ يقتضي أنه فعله قاصداً التقرب، أما لو فعله تخلصاً من شرهم،

(١) أخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (٢٧٣).

(٢) البخاري (٤٠٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والبخاري (٤٥٦٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ويرد على هذه المسألة إشكال من جهة القصد، ومن جهة العذر والإكراه، ومن جهة الجزاء، وجواب هذا الإشكال:

- إِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ قَاصِدًا لِهَذَا الذَّبْحِ غَيْرِ مُبَالٍ بِحَرَمَتِهِ - فَهُوَ غَيْرُ مُكْرَهٍ - كَمَا يَدُلُّ لِدَلِّكَ قَوْلُ الْأَوَّلِ (لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ) فَاِمْتِنَاعُهُ عَنِ الذَّبْحِ أَوْ لَا كَانَ سَبَبُهُ عَدَمُ الْمُلْكِ وَلَيْسَ كَوْنُهُ شَرِّكَاءَ؛ وَلَكَانَ أَوْلَى بِهِ أَنْ يَرْجِعَ أَذْرَاجَهُ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا مَنَعُوا مُجَاوِزَةَ الصَّنَمِ لِمَنْ لَمْ يَذْبَحْ، وَلَمْ يَخَيَّرُوهُ بَيْنَ قَتْلِهِ وَبَيْنَ ذَبْحِهِ لِلْقَرَبَانِ.

- وَإِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ مُكْرَهًا وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ النَّارَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي شَرِيْعَتِهِمْ قَبُولُ الْعُذْرِ بِالْإِكْرَاهِ. وَتَشْهَدُ لِذَلِكَ أُمُورٌ مِنْهَا:

(أ) قَوْلُهُ تَعَالَى {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ} (الْأَعْرَافُ: ١٥٧).

وَمَحَلُّ الشَّاهِدِ قَوْلُهُ تَعَالَى {وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ} وَمِنْهَا التَّجَاوُزُ عَنِ الْإِكْرَاهِ وَالنَّسْيَانِ وَالْخَطَأِ.

(ب) قَوْلُهُ ﷺ (وَضِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ). وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَوْضُوعًا عَنِ الْأُمَّةِ سَابِقًا.

فإنه لا يكفر؛ لعدم قصد التقرب، ولهذا قال الفقهاء: لو أكره على طلاق امرأته فطلق تبعاً لقول المكره، لم يقع الطلاق، بخلاف ما لو نوى الطلاق، فإن الطلاق يقع، وإن طلق دفعاً للإكراه، لم يقع، وهذا حق لقوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"، وظاهر القصة أن الرجل ذبح بنية التقرب، لأن الأصل أن الفعل المبني على طلب يكون موافقاً لهذا الطلب. ونحن نرى خلاف ما يرى المؤلف رحمه الله، أي أنه لو فعله بقصد التخلص ولم ينو التقرب لهذا الصنم لا يكفر، لعموم قوله تعالى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا} وهذا الذي فعل ما يوجب الكفر تخلصاً مطمئن قلبه بالإيمان. والصواب أيضاً: أنه لا فرق بين القول المكره عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق ويقول: إذا أكره على القول لم يكفر، وإذا أكره على الفعل كفر، ويستدل بقصة الذباب، وقصة الذباب فيها نظر من حيث صحتها، وفيها نظر من حيث الدلالة؛ لما سبق أن الفعل المبني على طلب يكون موافقاً لهذا الطلب. ولو فرض أن الرجل تقرب بالذباب تخلصاً من شرهم، فإن لدينا نصاً محكماً في الموضوع، وهو قوله تعالى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ} الآية، ولم يقل بالقول، فما دام عندنا نص قرآني صريح، فإنه لو وردت السنة صحيحة على وجه مشتبه، فإنها تحمل على النص المحكم. الخلاصة أن من أكره على الكفر، لم يكن كافراً ما دام قلبه مطمئناً بالإيمان ولم يشرح بالكفر صدرًا.

العاشرة: معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين. . . الخ: وقد بينها المؤلف رحمه الله تعالى.
مسألة:

هل الأولى للإنسان إذا أكره على الكفر أن يصبر ولو قتل، أو يوافق ظاهراً ويتأول؟
هذه المسألة فيها تفصيل:

أولاً: أن يوافق ظاهراً وباطناً، وهذا لا يجوز لأنه ردة.

ثانياً: أن يوافق ظاهراً لا باطناً، ولكن يقصد التخلص من الإكراه، فهذا جائز.

ثالثاً: أن لا يوافق لا ظاهراً ولا باطناً ويقتل، وهذا جائز، وهو من الصبر.

لكن أيهما أولى أن يصبر ولو قتل، أو أن يوافق ظاهراً؟

فيه تفصيل: إذا كان موافقة الإكراه لا يترتب عليه ضرر في الدين للعامّة، فإن الأولى أن يوافق ظاهراً لا باطناً، لا سيما إذا كان بقاؤه فيه مصلحة للناس، مثل: صاحب المال البازل فيما ينفع، أو العلم النافع وما

- وَإِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَلَيْسَ بِمَرْفُوعٍ؛ وَلَا يُؤْخَذُ بِهِ فِي هَذَا الْاسْتِدْلَالِ لِخِلَافَتِهِ النَّصُوصِ الْكَثِيرَةِ الْمُصَرِّحَةِ بِالْعُذْرِ بِالْإِكْرَاهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} (النحل: ١٠٦). انظر التوضيح الرشيد في شرح التوحيد لأبي عبد الله الحقوي (ص: ٧١) بتصرف.

أشبه ذلك، حتى وإن لم يكن فيه مصلحة، ففي بقاءه على الإسلام زيادة عملٍ، وهو خيرٌ، وهو قد رخص له أن يكفر ظاهراً عند الإكراه، فالأولى أن يتأول، ويوافق ظاهراً لا باطناً.

أما إذا كان في موافقته وعدم صبره ضرر على الإسلام، فإنه يصبر، وقد يجب الصبر، لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وليس من باب إبقاء النفس، ولهذا لما شكى الصحابة للنبي ﷺ ما يجدونه من مضايقة المشركين، قص عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا بأن الإنسان كان يمشط ما بين لحمه وجلده بأمشاط الحديد ويصبر، فكأنه يقول لهم: اصبروا على الأذى^(١).

ولو حصل من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة، لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام. والإمام أحمد رحمه الله في المحنة المشهورة لو وافقهم ظاهراً، لحصل في ذلك مضرة على الإسلام.

الحادية عشرة: أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافراً لم يقل: دخل النار في ذباب: وهذا صحيح، أي أنه كان مسلماً ثم كفر بتقريبه للصنم، فكان تقريبه هو السبب في دخوله النار. ولو كان كافراً قبل أن يقرب الذباب، لكان دخوله النار لكفره أولى، لا بتقريبه الذباب.

الثانية عشرة: فيه شاهد للحديث الصحيح: " الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك "^(٢)، والغرض من هذا: الترغيب والترهيب: فإذا علم أن الجنة أقرب إليه من شراك النعل، فإنه ينشط على السعي، فيقول: ليست بعيدة، كقوله ﷺ لما سئل عما يدخل الجنة ويباعد من النار، فقال: " لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسيرٌ على من يسره الله عليه "^(٣)

والنار إذا قيل له: إنها أقرب من شراك النعل يخاف، ويتوقى في مشيه، لئلا يزل فيهلك، ورب كلمة توصل الإنسان إلى أعلى عليين، وكلمة أخرى توصله إلى أسفل سافلين.

الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم، حتى عند عبدة الأوثان: والحقيقة أن هذه المسألة مع التاسعة فيها شبه تناقض، لأنه في هذه المسألة أحال الحكم على عمل القلب، وفي التاسعة أحاله على الظاهر، فقال: بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصاً من شرهم، ومقتضى ذلك أن باطنه سليم، وهنا يقول: إن العمل بعمل القلب، ولا شك أن ما قاله المؤلف رحمه الله حق بالنسبة إلى أن المدار على القلب. والحقيقة أن العمل مركب على القلب، والناس يختلفون في أعمال القلوب أكثر من اختلافهم في أعمال الأبدان، والفرق بينهم قصداً وذكلاً، أعظم من الفرق بين أعمالهم البدنية، لأن من الناس من يعبد الله لكن عنده من الاستكبار ما لا يذل معه،

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢) من حديث حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٨٨)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وصححه الألباني في الجامع الصغير (٩٢٦٧).

ولا يدعن لكل حق، وبعضهم يكون عنده ذل للحق، لكن عنده نقص في القصد، فتجد عنده نوعاً من الرياء مثلاً. فأعمال القلب وأقواله لها أهمية عظيمة، فعلى الإنسان أن يخلصها لله. وأقوال القلب هي اعتقاداته، كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره. وأعماله هي تحركاته. كالحب، والخوف، والرجاء، والتوكل، والاستعانة، وما أشبه ذلك. والدواء لذلك: القرآن والسنة، والرجوع إلى سيرة الرسول ﷺ بمعرفة أحواله وأقواله وجهاده ودعوته، هذا مما يعين على جهاد القلب. ومن أسباب صلاح القلب أن لا تشغل قلبك بالدنيا.

الباب الحادي عشر: باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله
 وقول الله تعالى: { لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ }.

الشرح:

هذا الانتقال من المؤلف من أحسن ما يكون، ففي الباب السابق ذكر الذبح لغير الله، فنفس الفعل لغير الله. وفي هذا الباب ذكر الذبح لله، ولكنه في مكان يذبح فيه لغيره، كمن يريد أن يضحي لله في مكان يذبح فيه للأصنام، فلا يجوز أن تذبح فيه، لأنه موافقة للمشركين في ظاهر الحال، وربما أدخل الشيطان في قلبك نية سيئة، فتعتقد أن الذبح في هذا المكان أفضل، وما أشبه ذلك، وهذا خطر.

قوله: { لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا } : ضمير الغيبة يعود إلى مسجد الضرار، حيث بنى على نية فاسدة، قال تعالى: { وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ }، والمتخذون هم المنافقون، وغرضهم من ذلك:

١- مضارة مسجد قباء، ولهذا يسمى مسجد الضرار.

٢- الكفر بالله، لأنه يقرر فيه الكفر - والعياذ بالله -، لأن الذين اتخذوه هم المنافقون.

٣- التفريق بين المؤمنين، فبدلاً من أن يصلي في مسجد قباء صف أو صفان؛ يصلي فيه نصف صف، والباقيون في المسجد الآخر، والشرع له نظر في اجتماع المؤمنين.

٤- الإرصاء لمن حارب الله ورسوله يقال: إن رجلاً ذهب إلى الشام، وهو أبو عامر الفاسق، وكان بينه وبين المنافقين الذين اتخذوا المسجد مراسلات، فاتخذوا هذا المسجد بتوجيهات منه، فيجتمعون فيه لتقرير ما يريدونه من المكر والخديعة للرسول ﷺ وأصحابه، قال الله تعالى: { وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى }، فهذه سنة المنافقين: الأيمان الكاذبة.

(إن): نافية، بدليل وقوع الاستثناء بعدها، أي: ما أردنا إلا الحسنی، والجواب عن هذا اليمين الكاذب: { وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ }، فشهد الله تعالى على كذبهم، لأن ما يسرونه في قلوبهم، ولا يعلم ما في القلوب إلا علام الغيوب، فكأن هذا المضمرة في قلوبهم بالنسبة إلى الله أمرٌ مشهودٌ يرى بالعين، كما قال الله تعالى في سورة المنافقين: { وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ }.

قوله: "أبدأ" إشارة إلى أن هذا المسجد سيبقى مسجد نفاق.

قوله: { لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى } اللام: للابتداء، ومسجد: مبتدأ، وخبره: { أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ } وفي هذا التنكير تعظيم للمسجد، بدليل قوله: { أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى } أي: جعلت التقوى أساساً له، فقام عليه. وهذه

الأحقية ليست على بابها، وهو أن اسم التفضيل يدل على مفضل ومفضل عليه اشتراكاً في أصل الوصف، لأنه هنا لا حق لمسجد الضرار أن يقام فيه، وهذا (أعني: كون الطرف المفضل عليه ليس فيه شيء من الأصل الذي وقع فيه التفضيل) موجودٌ في القرآن كثيراً، كقوله تعالى: {أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا}.

قوله: "فيه": أي: في هذا المسجد المؤسس على التقوى.

قوله: {يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا} بخلاف من كان في مسجد الضرار، فإنهم رجس، كما قال الله تعالى في المنافقين: {سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُتَعَرَّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ}.

قوله: "يتطهروا": يشمل طهارة القلب من النفاق والحسد والغل وغير ذلك، وطهارة البدن من الأقدار والنجاسات والأحداث. قوله: {وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ} هذه محبةٌ حقيقيةٌ ثابتةٌ لله - عز وجل - تليق بجلاله وعظمته، ولا تماثل محبة المخلوقين، وأهل التعطيل يقولون: المراد بالمحبة: الثواب أو إرادته، فيفسرونها إما بالفعل أو إرادته، وهذا خطأ.

وقوله: "المطهرين" أصله المتطهرين، وأدغمت التاء بالطاء لعلة تصريفية معروفة.

وجه المناسبة من الآية:

أنه لما كان مسجد الضرار مما اتخذ للمعاصي ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، نهى الله رسوله أن يقوم فيه، مع أن صلاته فيه لله، فدل على أن كل مكانٍ يُعصى الله فيه؛ أنه لا يقام فيه، فهذا المسجد متخذ للصلاة، لكنه محل معصية؛ فلا تقام فيه الصلاة.

وكذا لو أراد إنسان أن يذبح في مكانٍ يُذبح فيه لغير الله كان حراماً، لأنه يشبه الصلاة في مسجد الضرار. وقريب من ذلك النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، لأنها وقتان يسجد فيهما الكفار للشمس، فهذا باعتبار الزمن والوقت، والحديث الذي ذكره المؤلف باعتبار المكان.

عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ" قَالُوا: لَا، قَالَ: "هَلْ كَانَ فِيهَا عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ"، قَالُوا: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ" ^(١) رواه أبو داود. وإسناده على شرطها.

الشرح:

قوله: "نَذَرَ": النذر في اللغة: الإلزام والعهد. واصطلاحاً: إلزام المكلف نفسه لله شيئاً غير واجب. وقال بعضهم: لا نحتاج أن نقيّد بغير واجب، وأنه إذا نذر الواجب صح النذر وصار المنذور واجباً من وجهين: من جهة النذر، ومن جهة الشرع، ويترتب على ذلك وجوب الكفارة إذا لم يحصل الوفاء. والنذر في الأصل مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل إلى تحريمه، لأن النبي ﷺ نهى عنه، وقال: "لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل" ^(٢) ولأنه إلزام لنفس الإنسان بما جعله الله في حل منه، وفي ذلك زيادة تكليف على نفسه. ولأن الغالب أن الذي ينذر يندم، وتجده يسأل العلماء يميناً وشمالاً؛ يريد الخلاص مما نذر؛ لثقله ومشقته عليه، ولا سيما ما يفعله بعض العامة إذا مرض، أو تأخر له حاجة يريدونها، تجده ينذر كأنه يقول: إن الله لا ينعم عليه بجلب خير أو دفع الضرر إلا بهذا النذر. قوله: "إِبِلًا": اسم جمع لا واحد له من لفظه، لكن له واحد من معناه، وهو البعير. قوله: "بُؤَانَةٍ" ^(٣): الباء بمعنى في، وهي للظرفية، والمعنى: بمكان يسمى بؤانة. قوله: "هل كان فيها وثن": الوثن: كل ما عبد من دون الله، من شجر، أو حجر، سواء نحت أو لم ينحت. والصنم يختص بما صنعه آدمي. قوله: "الجاهلية": نسبة إلى ما كان قبل الرسالة، وسميت بذلك، لأنهم كانوا على جهلٍ عظيم. قوله: "يعبد": صفة لقوله: "وثن"، وهو بيان للواقع، لأن الأوثان هي التي تعبد من دون الله. قوله: "قالوا: لا": السائل واحد، لكنه لما كان عنده ناسٌ أجابوا النبي ﷺ، ولا مانع أن يكون المجيب غير المسؤول.

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٣) والطبراني في الكبير (١٣٤١)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٨٧٢)

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠٨)، ومسلم (٤٣٢٦)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) بُؤَانَةٌ: بالضم، وتخفيف الواو، على بناء فعالة، هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (١/٢٨٣)، معجم البلدان (١/٥٠٥)

قوله: "عيد" العيد: اسم لما يعود أو يتكرر، والعود بمعنى الرجوع، أي: هل اعتاد أهل الجاهلية أن يأتوا إلى هذا المكان؛ ويتخذوا هذا اليوم عيداً؛ وإن لم يكن فيه وثن؟ قالوا: لا. فسأل النبي ﷺ عن أمرين: عن الشرك، ووسائله.

فالشرك: هل كان فيها وثن؟ ووسائله: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟

قوله: "أوف بنذرك": فعل أمر مبني على حذف حرف العلة الياء، والكثرة دليل عليها. وهل المراد به المعنى الحقيقي أو المراد به الإباحة؟

الجواب: يحتمل أن يراد به الإباحة، ويحتمل أن يراد به المعنى الحقيقي؛ فبالنسبة لنحر الإبل المراد به المعنى الحقيقي. وبالنسبة للمكان المراد به الإباحة؟ لأنه لا يتعين أن يذبحها في ذلك المكان، إذ إنه لا يتعين أي مكان في الأرض إلا ما تميز بفضله، والتميز بفضله المساجد الثلاثة، فالأمر هنا بالنسبة لنحر الإبل من حيث هو نحر واجب. وبالنسبة للمكان، فالأمر للإباحة، بدليل أنه سأل هذين السؤالين، فلو أجيب بنعم، لقال: لا توف، فإذا كان المقام يحتمل النهي والترخيص، فالأمر للإباحة.

وقوله: "أوف بنذرك" علل ﷺ ذلك بانتفاء الناحع، فقال: "فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله".

قوله: "لا وفاء": لا: نافية للجنس، وفاء: اسمها، لنذر: خبرها.

قوله: "في معصية الله": صفة لنذر، أي: لا يمكن أن توفي بنذر في معصية الله، لأنه لا يتقرب إلى الله بمعصيته، وليست المعصية مباحة، حتى يقال: افعلها.

أقسام النذر:

الأول: ما يجب الوفاء به، وهو نذر الطاعة، لقوله ﷺ: "من نذر أن يطيع الله، فليطعه" (١).

الثاني: ما يحرم الوفاء به، وهو نذر المعصية، لقوله ﷺ: "ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه" (٢)، وقوله: "فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله".

الثالث: ما يجري مجرى اليمين، وهو نذر المباح، فيخير بين فعله، وكفارة اليمين، مثل لو نذر أن يلبس هذا الثوب، فإن شاء لبسه، وإن شاء لم يلبسه وكفر كفارة يمين.

الرابع: نذر اللجاج والغضب، وسمي بهذا الاسم، لأن اللجاج والغضب يحملان عليه غالباً، وليس بلازم أن يكون هناك لجاج وغضب، وهو الذي يقصد به معنى اليمين، الحث، أو المنع، أو التصديق، أو التكذيب.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ"

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

مثل لو قال: حصل اليوم كذا وكذا، فقال الآخر: لم يحصل، فقال: إن كان حاصلًا، فعَلَىَّ اللهُ نَذْرٌ أَنْ أَصُومَ سَنَةً، فالغرض من هذا النذر التأكيد، فإذا تبين أنه حاصل، فالناذر مخير بين أن يصوم سنةً، وبين أن يكفر كفارة يمينٍ، لأنه إن صام فقد وفى بنذره وإن لم يصم حنث، والحنث في اليمين يكفر كفارة يمين.

الخامس: نذر المكروه، فيكره الوفاء به، وعليه كفارة يمين.

السادس: النذر المطلق، وهو الذي ذكر فيه صيغة النذر، مثل أن يقول: لله علي نذر، فهذا كفارته كفارة يمين كما قال النبي ﷺ: " كَفَّارَةُ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةُ يَمِينٍ " (١).

مسألة: هل ينعقد نذر المعصية؟

الجواب: نعم، ينعقد، ولهذا قال الرسول ﷺ " من نذر أن يعصي الله، فلا يعصه "، ولو قال: من نذر أن يعصي الله فلا نذر له. لكان لا ينعقد، ففي قوله: " فلا يعصه " دليل على أنه ينعقد لكن لا ينفذ.

وإذا انعقد: هل تلزمه كفارة أو لا؟ اختلف في ذلك أهل العلم، وفيها روايتان عن الإمام أحمد:

القول الأول: فقال بعض العلماء: إنه لا تلزمه الكفارة، واستدلوا بقول النبي ﷺ: " لا وفاء لنذر في معصية الله "، وبقوله ﷺ " ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه "، ولم يذكر النبي ﷺ كفارة، ولو كانت واجبةً، لذكرها.

القول الثاني: تجب الكفارة، وهو المشهور من المذهب، لأن الرسول ﷺ ذكر في حديث آخر غير الحديثين أن كفارته كفارة يمين، وكون الأمر لا يذكر في حديث لا يقتضي عدمه، فعدم الذكر ليس ذكرًا للعدم، نعم، لو قال الرسول: لا كفارة، صار في الحديثين تعارض، وحينئذ نطلب الترجيح، لكن الرسول لم ينف الكفارة، بل سكت، والسكوت لا ينافي المنطوق، فالسكوت وعدم الذكر يكون اعتمادًا على ما تقدم، فإن كان الرسول قاله قبل أن ينهى هذا الرجل، فاعتمادًا عليه لم يقل؛ لأنه ليس بلازم أن كل مسألة فيها قيد أو تخصيص يذكرها الرسول ﷺ عند كل عموم، فلو كان يلزم هذا، لكانت تطول السنة، لكن الرسول ﷺ إذا ذكر حديثًا عامًا وله ما يخصه في مكان آخر حمل عليه، وإن لم يذكره حين تكلم بالعموم.

وأيضًا من حيث القياس لو أن الإنسان أقسم ليفعلن محرما، وقال: والله، لأفعلن هذا الشيء وهو محرم، فلا يفعله، ويكفر كفارة يمين، مع أنه أقسم على فعل محرم، والنذر شبيهه بالقسم، وعلى هذا، فكفارته كفارة يمين، وهذا القول أصح.

وقوله: "ولا فيما لا يملك ابن آدم" الذي لا يملكه ابن آدم يحتمل معنيين:

الأول: ما لا يملك فعله شرعًا، كما لو قال: لله علي أن أعتق عبد فلان، فلا يصح لأنه لا يملك إعتاقه.

(١) أخرجه الترمذي بهذا اللفظ (١٥٢٨)، وابن ماجه (٢١٢٧)، وصححه وأصله في مسلم بلفظ " كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ "

الثاني: ما لا يملك فعله قدرًا، كما لو قال: لله علي نذر أن أطير بيدي، فهذا لا يصح لأنه لا يملكه. والفقهاء رحمهم الله يمثلون بمثل هذا للمستحيل.

ويستفاد من الحديث:

- أنه لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير الله، وهو ما ساقه المؤلف من أجله، والحكمة من ذلك ما يلي:
الأول: أنه يؤدي إلى التشبه بالكفار.

الثاني: أنه يؤدي إلى الاعتراض بهذا الفعل، لأن من رآك تذبح بمكان يذبح فيه المشركون؛ ظن أن فعل المشركين جائز.

الثالث: أن هؤلاء المشركين سوف يقوون على فعلهم إذا رأوا من يفعل مثلهم، ولا شك أن تقوية المشركين من الأمور المحظورة، وإغابتهم من الأعمال الصالحة، قال الله تعالى: {وَلَا يَطَّأُونَ مَوْطِنًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ}.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله: { لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا }.

الثانية: أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة.

الثالثة: رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة، ليزول الإشكال.

الرابعة: استئصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك.

الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به، إذا خلا من الموانع.

السادسة: المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله.

السابعة: المنع منه إذا كان فيه عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله.

الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة، لأنه نذر معصية.

التاسعة: الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم، ولو لم يقصده.

العاشرة: لا نذر في معصية.

الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك.

الشرح:

قوله "فيه مسائل":

الأولى: تفسير قوله تعالى: { لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا } وقد سبق ذلك.

الثانية: أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة: أي: لما كانت هذه الأرض مكان شرك، حرم أن يعمل الإنسان ما يشبه الشرك فيها لمشابهة المشركين. أما بالنسبة للصلاة في الكنيسة، فإن الصلاة تخالف صلاة أهل الكنيسة، لا يكون الإنسان متشبهًا بهذا العمل، بخلاف الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله، فإن الفعل واحدٌ بنوعه وجنسه، ولهذا لو أراد إنسان أن يصلي في مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك، لأنه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان. وكذا الطاعة تؤثر في الأرض، ولهذا، فإن المساجد أفضل من الأسواق، والقديم منها أفضل من الجديد.

الثالثة: رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة ليزول الإشكال: فالمنع من الذبح في هذا المكان أمر مشكل، لكن الرسول ﷺ بين ذلك بالاستئصال.

الرابعة: استئصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك: لأن النبي ﷺ استئصل، لكن هل يجب الاستئصال على كل حال، أو إذا وجد الاحتمال؟ الجواب: لا يجب إلا إذا وجد الاحتمال، لأننا لو استئصلنا في كل مسألة، لطال الأمر. فمثلاً: لو سألنا سائلٌ عن عقد بيع، لم يلزم أن نستئصل عن الثمن: هل هو معلوم؟ وعن المثمن:

هل هو معلوم؟ وهل وقع البيع معلقاً أو غير معلق؟ وهل كان ملكاً للبائع؟ وكيف ملكه؟ وهل انتفت مواعنه أو لا؟ أما إذا وجد الاحتمال؛ فيجب الاستفصال، مثل: أن يسأل عن رجل مات عن بنت وأخ وعم شقيق، فيجب الاستفصال عن الأخ: هل هو شقيق أو لأم؟ فإن كان لأم، سقط، وأخذ الباقي العم، وإلا، سقط العم، وأخذ الباقي الأخ.

الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع. لقوله: "أوف بنذرك"، وسواء كانت هذه الموانع واقعة أو متوقعة. فالواقعة: أن يكون فيها وثنٌ، أو عيدٌ من أعياد الجاهلية. والمتوقعة: أن يخشى من الذبح في هذا المكان تعظيمه، فإذا خشي، كان ممنوعاً، مثل: لو أراد أن يذبح عند جبل، فالأصل أنه جائز، لكن لو خشي أن العوام يعتقدون أن في هذا المكان مزية، كان ممنوعاً.

السادسة: المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله: لقوله ﷺ: "هل كان فيها وثنٌ من أوثان الجاهلية؟"، لأن "كان" فعلٌ ماضٍ، والمحذور بعد زوال الوثن باقٍ، لأنه ربما يعاد.

السابعة: المنع منه إذا كان فيها عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله: لقوله. صلى الله عليه وسلم: "فهل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟".

الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة، لأنه نذر معصية: لقوله: فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله. **التاسعة:** الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم ولو لم يقصده: وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية على أن حصول التشبه لا يشترط فيه القصد، فإنه يمنع منه ولو لم يقصده، لكن مع القصد يكون أشد إثمًا، ولهذا قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: ولو لم يقصده.

العاشرة: لا نذر في معصية الله: هكذا قال المؤلف، ولفظ الحديث المذكور: "لا وفاء لنذر"، وبينهما فرق. فإذا قيل: لا نذر في معصية، فالمعنى أن النذر لا ينعقد، وإذا قيل: لا وفاء، فالمعنى أن النذر ينعقد، لكن لا يوفى، وقد وردت السنة بهذا وبهذا. لكن: "لا نذر" يحمل على أن المراد لا وفاء لنذر، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: "ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه".

الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك يقال فيه ما قيل في: لا نذر في معصية. والمعنى: لا وفاء لنذر فيما لا يملك ابن آدم، ويشتمل ما لا يملكه شرعاً، وما لا يملكه قدرًا.

*** **

الباب الثاني عشر: باب من الشرك النذر لغير الله تعالى
 وقول الله تعالى: {يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا}
 وقوله: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ}.

الشرح:

النذر لغير الله مثل أن يقول: لفلان عليّ نذر، أو لهذا القبر عليّ نذر، أو لجبريل عليّ نذر، يريد بذلك التقرب إليهم، وما أشبه ذلك. والفرق بينه وبين نذر المعصية: أن النذر لغير الله ليس لله أصلاً، ونذر المعصية لله، ولكنه على معصية من معاصيه، مثل أن يقول: لله عليّ نذر أن أفعل كذا وكذا من معاصي الله، فيكون النذر لله والمنذور معصية، ونظير هذا الحلف بالله على شيء محرم، والحلف بغير الله، فالحلف بغير الله مثل: والنبى، لأفعلن كذا وكذا، ونظيره النذر لغير الله، والحلف بالله على محرم، مثل: والله، لأسرقن، ونظيره نذر المعصية، وحكم النذر لغير الله شرك، لأنه عبادة للمنذور له، وإذا كان عبادة فقد صرفها لغير الله، فيكون مشركاً، وهذا النذر لغير الله لا ينعقد إطلاقاً، ولا تجب فيه كفارة، بل هو شرك تجب التوبة منه، كالحلف بغير الله، فلا ينعقد، وليس فيه كفارة.
 وأما نذر المعصية؛ فينعقد، لكن لا يجوز الوفاء به، وعليه كفارة يمين، كالحلف بالله على المحرم ينعقد، وفيه كفارة.

وخلاصة القول:

أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ النَّذْرِ لِغَيْرِ اللَّهِ وَبَيْنَ نَذْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ هُوَ أَنَّ:

- ١- النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ: هُوَ شِرْكٌ، وَلَا يَنْعَقِدُ إِطْلَاقًا، وَلَا تَجِبُ فِيهِ كَفَّارَةٌ؛ وَإِنَّمَا تَجِبُ فِيهِ التَّوْبَةُ، وَمِنَ التَّوْبَةِ قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).
- ٢- نَذْرُ الْمَعْصِيَةِ: لَيْسَ مِنَ الشَّرْكِ بَلْ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْمَعَاصِي، وَهُوَ مُنْعَقِدٌ، وَلَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ، وَفِيهِ الْكَفَّارَةُ^(١).

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين:

الأولى: {يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا} [الإنسان: ٧]، هذه الآية سيقت لمدح الأبرار، {إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا} ومدحهم بهذا يقتضي أن يكون عبادة، لأن الإنسان لا يمدح ولا يستحق دخول الجنة إلا بفعل شيء يكون عبادة.

(١) انظر التوضيح الرشيد في شرح التوحيد لأبي عبد الله الحقوي (ص: ٨٣).

ولو أعقب المؤلف هذه الآية بقوله تعالى: {وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ} [الحج: ٢٩] لكان أوضح، لأن قوله: {وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ} أمر، والأمر بوفائه يدل على أنه عبادة، لأن العبادة ما أمر به شرعاً.

وجه استدلال المؤلف بالآية على أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالى أثنى عليهم بذلك، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سبباً يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة، فيقتضي أن صرفه لغير الله شرك.

الآية الثانية: قوله: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} [البقرة: ٢٧٠].

(ما): شرطية، و (أنفقتم): فعل الشرط، وجوابه: {فإن الله يعلمه}.

قوله: "من نفقة": بيان ل (ما) في قوله: (ما أنفقتم)، والنفقة: بذل المال، وقد يكون في الخير، وقد يكون في غيره.

قوله: "أو نذرتم" معطوف على قوله: "وما أنفقتم".

قوله: "{فإن الله يعلمه}" : تعليق الشيء بعلم الله، دليل على أنه محل جزاء، إذ لا نعلم فائدة لهذا الإخبار بالعلم؛ إلا لترتب الجزاء عليه، وترتب الجزاء عليه يدل على أنه من العبادة التي يجازي الإنسان عليها، وهذا وجه استدلال المؤلف بهذه الآية.

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: " من نذر أن يطيع الله، فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه. (١) "

الشرح:

قوله: " وفي الصحيح " سبق الكلام على مثل هذا التعبير في باب تفسير التوحيد (ص ١٥٧) (٢).

قوله: " من نذر ": جملة شرطية تفيد العموم، وهل تشمل الصغير؟

قال بعض العلماء: تشمله، فينعتد النذر منه.

وقيل: لا تشمله، لأن الصغير ليس أهلاً للإلزام ولا للالتزام، وبناءً على هذا يخرج الصغير من هذا العموم، لأنه ليس أهلاً للإلزام ولا للالتزام.

قوله: " أن يطيع الله ": الطاعة: هي موافقة الأمر، أي: أن توافق الله فيما يريد منك إن أمرك، فالطاعة فعل المأمور به، وإن نهاك، فالطاعة ترك المنهي عنه، هذا معنى الطاعة إذا جاءت مفردة.

أما إذا قيل: طاعة ومعصية، فالطاعة لفعل الأوامر، والمعصية لفعل النواهي.

قوله: " فليطعه ": الفاء واقعة في جواب الشرط، لأن الجملة إنشائية طلبية، واللام لام الأمر. وظاهر الحديث: يشمل ما إذا كانت الطاعة المنذورة جنسها واجباً، كالصلاة والحج وغيرهما، أو غير واجب، كتعليم العلم وغيره.

وقال بعض أهل العلم: لا يجب الوفاء بالنذر إلا إذا كان جنس الطاعة واجباً، وعموم الحديث يرد عليهم. وظاهر الحديث أيضاً يشمل من نذر طاعة - نذراً مطلقاً ليس له سبب، مثل: " الله علي أن أصوم ثلاثة أيام ". ومن نذر نذراً معلماً، مثل: إن نجحت، فله علي أن أصوم ثلاثة أيام. ومن فرق بينهما، فليس بجيد لأن الحديث عام.

واعلم أن النذر لا يأتي بخير ولو كان نذر طاعة، وإنما يستخرج به من البخيل، ولهذا نهى عنه النبي ﷺ وبعض العلماء يجرمه، وإليه يميل شيخ الإسلام ابن تيمية للنهي عنه، ولأنك تلزم نفسك بأمر أنت في عافية منه، وكم من إنسان نذر وأخيراً ندم، وربما لم يفعل. ويدل لقوة القول بتحريم النذر قوله تعالى: { وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنِ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ } [النور: ٥٣] فهذا التزام مؤكد بالقسم، فيشبهه النذر.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ "

(٢) قال الشارح قوله: " وفي الصحيح ": لم يفصح المؤلف رحمه الله بمراده بالصحيح؛ أهو " صحيح البخاري " أم " صحيح مسلم "، أم أن المراد به الحديث الصحيح؛ سواء كان في " الصحيحين " معاً، أم في أحدهما، أم في غيرهما، وليس له اصطلاح في ذلك يحمل عليه عند الإطلاق، وعلى هذا يبحث عن الحديث في مظانه، وقد ورد هذا التعبير في سياق المؤلف للحديث في مواضع أخرى. القول المفيد على كتاب التوحيد (١ / ١٥٧).

قال الله تعالى: {قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [النور: ٥٣] أي: عليكم طاعةٌ معروفةٌ بدون يمينٍ.

ومما يدل على قوة القول بالتحريم أيضًا خصوصًا النذر المعلق: أن الناذر كأنه غير واثق بالله - عز وجل -، فكأنه يعتقد أن الله لا يعطيه الشفاء، إلا إذا أعطاه مقابله، ولهذا إذا أيسوا من البرء ذهبوا يندرون، وفي هذا سوء ظنٌّ بالله - عز وجل - والقول بالتحريم قولٌ وجيه.

فإن قيل: كيف تحرمون ما أثنى الله على من وفى به؟

فالجواب: أننا لا نقول: إن الوفاء هو المحرم حتى يقال: إننا هدمنا النص، إنما نقول: المحرم أو المكروه كراهة شديدة هو عقد النذر، وفرقٌ بين عقده ووفائه، فالعقد ابتدائي، والوفاء في ثاني الحال تنفيذ لما نذر. قوله: "ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه" لا: ناهية، والنهي بحسب المعصية، فإن كانت المعصية حرامًا، فالوفاء بالنذر حرام، وإن كانت المعصية مكروهةً، فالوفاء بالنذر مكروهٌ، لأن المعصية الوقوع فيما نهى عنه، والمنهي عنه ينقسم عند أهل العلم إلى قسمين: منهي عنه نهى تحريم، ومنهي عنه نهى تنزيه.

فيه مسائل:

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

الثانية: إذا ثبت كونه عبادةً لله، فصرفه إلى غير الله شرك.

الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

قوله "فيه مسائل":

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر: يعني: نذر الطاعة فقط، لقوله: "من نذر أن يطيع الله، فليطعه" ولقول

المؤلف في المسألة الثالثة: إن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

الثانية: إذا ثبت كونه عبادة، فصرفه إلى غير الله شرك: وهذه قاعدة في توحيد العبادة، فأى فعل كان عبادة،

فصرفه لغير الله شرك.

الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به: لقوله صلى الله عليه وسلم "من نذر أن يعصي الله، فلا يعصه".

ثانياً: التفسير

تفسير سورة فصلت [من الآية: ١ إلى الآية: ٢٥]

التعريف بالسورة المباركة ومقاصدها:

سورة فصلت مكية آياتها أربع وخمسون،

من مقاصد السورة:

* الإعلام بأن العلم إنما هو ما اختاره المحيط بكل شيء قدره وعلماً، وذلك العلم هو الحامل على الإيمان بالله والاستقامة على طاعته المقترن بهما.

* بيان كيفية معالجة المعرضين عن القرآن برفق، ببيان أن القرآن هو الحق، وعاقبة الإعراض عنه.

* افتتح سبحانه هذه السورة بأن هذا القرآن رحمة لمن كان له علم وله قوة توجب له القيام فيما ينفعه، وكرر الوصف بالرحمة في صفة العموم وصفة الخصوص إشارة إلى أن أكثر الأمة مرحوم. بفضل الله تعالى.

* أعلم - سبحانه - أن الكتاب فصل تفصيلاً وبيّن تبييناً، لا يضره جدال مجادل، وكيد مباحك مباحل، وأنه مغنٍ بعجز الخلق عنه^(١).

وفي سبب نزول السورة قصة مشهورة ينظر فيها كتب المطولات^(٢).

*** **

قال تعالى: { حم (١) تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٢) كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٣) بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (٤) وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمَنْ بَيْنَنَا وَيَبْئُكَ حِجَابٌ فَأَعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ }.

التفسير والبيان:

قوله تعالى: { حم } هذه من الحروف التي افتتحت بها بعض سور القرآن، وهي حروف هجائية لا معنى لها في نفسها إذا جاءت مفردة هكذا (أ، ب، ت، ... إلخ)، ولها حكمة ومغزى؛ حيث لا يوجد في القرآن ما لا حكمة له، ومن أهم حكمتها الإشارة إلى التحدي بالقرآن الذي يتكوّن من الحروف نفسها التي يعرفونها ويتكلمون بها؛ لذا يأتي غالباً بعدها ذكرٌ للقرآن الكريم، كما في هذه السورة.

ثم أخبر ربنا تبارك وتعالى عباده أن هذا الكتاب الجليل والقرآن الجميل { تنزيل } صادر { من الرحمن الرحيم } الذي وسعت رحمته كل شيء، الذي من أعظم رحمته وأجلها، إنزال هذا الكتاب، الذي حصل به،

(١) نظم الدرر للبقاعي (٦ / ٥٤٧)، المختصر في تفسير القرآن الكريم (١ / ٤٧٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٧ / ١٦١).

من العلم والهدى، والنور، والشفاء، والرحمة، والخير الكثير، ما هو من أجل نعمه على العباد، وهو الطريق للسعادة في الدارين.

ثم أثنى على الكتاب بتمام البيان فقال: { فَصَّلَتْ آيَاتُهُ } أي: فصل كل شيء من أنواعه على حدته، وهذا يستلزم البيان التام، والتفريق بين كل شيء، وتمييز الحقائق. { قُرْآنًا عَرَبِيًّا } أي: باللغة الفصحى أكمل اللغات، وحال كونه لفظاً عربياً، بيناً واضحاً، فمعانيه مفصلة، وألفاظه واضحة غير مشكلة، كقوله: { كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ } [هود: ١].

قوله: { لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ } أي: لأجل أن يتبين لهم معناه، كما تبين لفظه، ويتضح لهم الهدى من الضلال، والغبي من الرشاد.

وإنما يعرف هذا البيان والوضوح العلماء الراسخون، وأما الجاهلون، الذين لا يزيدهم الهدى إلا ضلالاً، ولا البيان إلا عمى، فهؤلاء لم يسق الكلام لأجلهم، { سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ }.

وقوله تعالى: { بَشِيرًا وَنَذِيرًا } أي: بشيراً بالثواب العاجل والآجل، ونذيراً بالعقاب العاجل والآجل، وذكر الأسباب والأوصاف التي تحصل بها البشارة والنذارة، وهذه الأوصاف للكتاب، مما يوجب أن يتلقى بالقبول، والإذعان، والإيمان، والعمل به، ولكن أعرض أكثر الخلق عنه إعراض المستكبرين، { فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ } له سماع قبول وإجابة، وإنهم لا يفهمون منه شيئاً مع بيانه ووضوحه.

قوله: { وَقَالُوا } أي: هؤلاء المعرضون عنه، مبيّنين عدم انتفاعهم به، بسد الأبواب الموصلة إليه: { قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ } أي: أغطية مغطاة { مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ } أي: صمم فلا نسمع لك { وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ } فلا نراك، ولا يصل إلينا شيء مما تقول.

القصد من ذلك، أنهم أظهروا الإعراض عنه، من كل وجه، وأظهروا بغضه، والرضا بما هم عليه، ولهذا قالوا: { فَاعْمَلْ إِنَّا عَامِلُونَ } أي: كما رضيت بالعمل بدينك، فإننا راضون كل الرضا، بالعمل في ديننا، وهذا من أعظم الخذلان، حيث رضوا بالضلال عن الهدى، واستبدلوا الكفر بالإيمان، وباعوا الآخرة بالدنيا^(١).

الفوائد والجوانب العملية من الآيات:

١- من أعظم الرحمات وأجلها من الله سبحانه، أنه أنزل إلينا هذا الكتاب لنحصل به العلم والنور والهدى والشفاء والخير الكثير.

٢- من أفضل الأسباب المعينة على تدبر القرآن وتفهمه تعلم اللغة العربية التي نزل بها { كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا }.

(١) انظر تفسير ابن كثير (٧/ ١٦١)، وتفسير السعدي (ص: ٧٤٤).

- ٣- الآيات دليل على عظيم شرف اللغة العربية، فهي أفضل لغة، نزل بها أفضل كتاب على أفضل نبي ﷺ.
- ٤- اشتغال القرآن على أسلوب الترغيب والترهيب وهي البشارة والندارة.
- ٥- بيان شدة عداوة المشركين للتوحيد والداعين إليه في كل زمان ومكان.

*** **

قال تعالى: { قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ (٦) الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ (٧) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ }.

التفسير والبيان:

يقول تعالى: قل يا محمد لهؤلاء المعرضين عن آيات الله من قومك: أيها القوم، ما أنا إلا بشرٌ من بني آدم، مثلكم في الجنس والصورة والهيئة، لست بملك { يُوحَىٰ إِلَيَّ } يوحى الله إلي أن لا معبود لكم تصلح عبادته إلا معبودٌ واحدٌ، { فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ } يقول: فاستقيموا إليه بالطاعة، ووجهوا إليه وجوهكم بالرغبة والعبادة دون الآلهة والأوثان { وَاسْتَغْفِرُوهُ } يقول: وسلوه العفو لكم عن ذنوبكم التي سلفت منكم، بالتوبة من شرككم، يتب عليكم ويغفر لكم^(١).

قوله تعالى: { وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ } أي: دمارٌ لهم، وهلاكٌ عليهم، { الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } قال ابن عباس: يعني الذين لا يشهدون أن لا إله إلا الله.

وهذا كقوله تعالى: { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا } [الشمس: ٩، ١٠].

والمراد بالزكاة هنا: طهارة النفس من الأخلاق الرذيلة، ومن أهم ذلك طهارة النفس من الشرك. وزكاة المال إنما سميت زكاة لأنها تطهره من الحرام، وتكون سبباً لزيادته وبركته وكثرة نفعه، وتوفيقاً إلى استعماله في الطاعات^(٢).

وقوله: { وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ } أي: لا يؤمنون بالبعث، ولا بالجنة والنار، فلذلك لما زال الخوف من قلوبهم، أقدموا على ما أقدموا عليه، مما يضرهم في الآخرة.

ثم لَمَّا ذكر الكافرين، ذكر المؤمنين، ووصفهم وجزاءهم، فقال: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا } بهذا الكتاب، وما اشتمل عليه مما دعا إليه من الإيمان، وصدقوا إيمانهم بالأعمال الصالحة الجامعة للإخلاص، والمتابعة. { لَهُمْ أَجْرٌ }

(١) تفسير الطبري (٢٠ / ٣٧٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٧ / ١٦٤).

أي: عظيم {غَيْرُ مَثْمُونٍ} أي: غير مقطوع ولا نافذ، بل هو مستمرٌ مدى الأوقات، متزايدٌ على الساعات، مشتملٌ على جميع اللذات والمشتهيات^(١).

الفوائد والجوانب العملية من الآيات:

- ١- أكثر من الاستغفار اقتداءً بنبيك ﷺ الذي كان يستغفر في اليوم أكثر من مائة مرة.
- ٢- عليك بالتواضع واقتدي بحبيبك النبي ﷺ الذي علمه ربه التواضع، {إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ}.
- ٣- راحة المرء لا تكون ولا تكتمل أبداً إلا بالاستقامة على طاعة الله تعالى كما أمر سبحانه {فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ}.
- ٤- أحبُّ شيءٍ إلى الإنسان ماله، وهو شقيق روحه، فإذا بذله في سبيل الله فذلك أقوى دليل على ثباته واستقامته وصدق نيته ونصوح طوبته.

*** **

قال تعالى: { قُلْ أَنتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٩) وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ (١٠) ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ (١١) فَفَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيْنَا السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ }.

التفسير والبيان:

في هذا إنكار من الله على المشركين الذين عبدوا معه غيره، وهو الخالق لكل شيء، القاهر لكل شيء، المقدر لكل شيء، فقال: { قُلْ أَنتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا } أي: نظراء وأمثالاً تعبدونها معه { ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ } أي: الخالق للأشياء هو رب العالمين كلهم. قوله: { وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًا } الرواسي: الثوابت، وهو صفةٌ للجبال، لأن الجبال حجارةٌ لا تنتقل، بخلاف الرمال والكتبان، وهي كثيرةٌ في بلاد العرب.

ووصف الرواسي بـ { مِنْ فَوْقِهَا } لاستحضار الصورة الرائعة لمناظر الجبال، فمنها الجميل المنظر المجلل بالخرصة أو المكسو بالثلوج، ومنها الرهيب المرأى مثل جبال النار البراكين، والجبال المعدنية السود^(٢).

(١) تفسير السعدي (ص: ٧٤٤).

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور (١٨ / ٢٥).

وقوله: { وَبَارَكَ فِيهَا } أي: جعلها مباركة قابلة للخير والبذر والغراس، { وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا }، وهو: ما يحتاج أهلها إليه من الأرزاق والأماكن التي تزرع وتغرس، وقوله: { فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءَ اللَّسَائِلِينَ } أي: لمن أراد السؤال عن ذلك ليعلمه^(١).

قوله تعالى: { ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ } استواءً يليق بجلاله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع الصير، { وَهِيَ دُخَانٌ } قيل إن ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس.

وقوله: { فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا } أي: فقال الله للسماء والأرض: جيئنا بما خلقت فيكما، واستجيبا لأمرى، وانفعلا لفعلي طائعتين أو مكرهتين.

{ قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ } جيئنا بما أحدثت فينا من خلقك، مستجيبين لأمرك لا نعصي أمرك^(٢).

قوله تعالى: { فَفَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ } أي: ففرغ من تسويتهن سبع سموات في يومين، أي: آخرين، وهما يوم الخميس ويوم الجمعة.

{ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا } أي: ورتب مُقَرَّرًا في كل سماء ما تحتاج إليه من الملائكة، وما فيها من الأشياء التي لا يعلمها إلا هو، { وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ } وهن الكواكب المنيرة المشرقة على أهل الأرض، { وَحِفْظًا } أي: حرسًا من الشياطين أن تستمع إلى الملائكة الأعلى.

{ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ } أي: العزيز الذي قد عز كل شيء فغلبه وقهره، العليم بجميع حركات المخلوقات وسكناتهم^(٣).

الفوائد والجوانب العملية من الآيات:

١- في الآيات بيان لقدرة الله تعالى وعظمته سبحانه، ودليل ذلك خلقه سبحانه للسموات والأرض ومن فيهن في بضعة أيام. وقدرة الله صالحة لخلق السموات والأرض وبكل ما فيها بكلمة التكوين "كن" ولكن لحكم عالية أَرادها الله تعالى، منها: تعليم عباده الأناة والتدرج في إيجاد الأشياء شيئًا فشيئًا.

٢- استسلام الكون كله لله جل جلاله، وانقياده لأمره سبحانه بكل ما فيه.

*** **

قال تعالى: { فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ (١٣) إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ (١٤) فَأَمَّا }

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ١٦٦).

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٠/ ٣٩١)، وتفسير ابن كثير (٧/ ١٦٦).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/ ١٦٧).

عَادًا فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ (١٥) فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ (١٦) وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (١٧) وَنَجَّيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ {

قوله تعالى: { فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً } يقول سبحانه: قل يا محمد لهؤلاء المشركين المكذبين بما جتتهم به من الحق: إن أعرضتم عما جتتكم به من عند الله فإني أنذركم حلول نقمة الله بكم، كما حلت بالأمم الماضية من المكذبين بالمرسلين { صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ } أي: ومن شاكلهما ممن فعل كفعالها^(١).

وذكره لعادٍ وثمرود إجمال يأتي تفصيله.

وأصل الصاعقة: كل أمر هائل، من رآه أو عاينه أو أصابه حتى يصير من هوله وعظيم شأنه إلى هلاك وعطب، أو إلى ذهاب عقل، وغمور فهم، أو فقد بعض آلات الجسم، صوتًا كان ذلك، أو نارًا، أو زلزلة، أو رجفًا^(٢).

والإنذار: التخويف، وهو هنا تخويف بتوقع عقاب مثل عقاب الذين شابهوهم في الإعراض خشية أن يحل بهم ما حل بأولئك، بناء على أن المعروف أن تجري أفعال الله على سنن واحد^(٣).

وقوله: { إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ }، كقوله تعالى: { وَادْكُرْ أَخَا عَادٍ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَّتِ النُّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ } [الأحقاف: ٢١] أي: في القرى المجاورة لبلادهم، بعث الله إليهم الرسل يأمرهم بعبادة الله وحده لا شريك له، ومبشرين ومنذرين، ورأوا ما أحل الله بأعدائه من النقم، وما ألبس أوليائه من النعم، ومع هذا ما آمنوا ولا صدقوا، بل كذبوا وجحدوا، وقالوا: { لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً } أي: لو أرسل الله رسلاً، لكانوا ملائكة من عنده، { فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ } أي: أيها البشر { كَافِرُونَ } أي: لا تتبعكم وأنتم بشرٌ مثلنا.

وفي قوله تعالى: { مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ }، تمثيلٌ لحرص رسول كل منهم على هداهم، بحيث لا يترك وسيلةً يتوسل بها إلى إبلاغهم الدين إلا توسل بها.

فمثل ذلك بالمجيء إلى كل منهم، تارةً من أمامه، وتارةً من خلفه، لا يترك له جهةً، كما يفعل الحريص على تحصيل أمر أن يتطلبه ويعيد تطلبه ويستوعب مظان وجوده أو مظان ساعه^(١).

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ١٦٨).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٦٩٠).

(٣) التحرير والتنوير (٢٥/ ٢٥).

ثم ذكر ربنا تبارك وتعالى تفصيلاً لقصة هاتين الأمتين، فقال سبحانه: { فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ } أي: بغوا وعتوا وعصوا، { وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً } أي: من الله عليهم بشدة تركيبهم وقواهم، واعتقدوا أنهم يمتنعون به من بأس الله! { أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً } أي: أفما يتفكرون فيمن يبارزون بالعداوة؟ فإنه العظيم الذي خلق الأشياء وركب فيها قواها الحاملة لها، وإن بطشه شديد، كما قال تعالى: { وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ } [الذاريات: ٤٧]، فبارزوا الجبار بالعداوة، وجحدوا بآياته وعصوا رسوله، فلماذا قال: { فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا } قال بعضهم: وهي الشديدة الهبوب. وقيل: الباردة. وقيل: هي التي لها صوت.

والحق أنها متصفة بجميع ذلك، فإنها كانت ريحاً شديدة قوية؛ لتكون عقوبتهم من جنس ما اغتروا به من قواهم، وكانت باردة شديدة البرد جداً، كقوله تعالى: { بَرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ } [الحاقة: ٦]، أي: باردة شديدة، وكانت ذات صوت مزعج.

والصرصر: الريح العاصفة التي يكون لها صرصر، أي دويٌّ في هبوبها من شدة سرعة تنقلها^(٢). وقوله: { فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ } أي: متتابعات، { سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا } [الحاقة: ٧]، كقوله { فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَوِرٍ } [القمر: ١٩]، أي: ابتدئوا بهذا العذاب في يوم نحس عليهم، واستمر بهم هذا النحس سبع ليالٍ وثمانية أيام حتى أبادهم عن آخرهم، واتصل بهم خزي الدنيا بعذاب الآخرة؛ ولهذا قال تعالى: { لِنُدَبِّيَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِعَذَابِ الْآخِرَةِ أَحْزَى } أي: أشد خزيًا لهم، { وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ } أي: في الآخرة، كما لم ينصروا في الدنيا، وما كان لهم من الله من واق يقيهم العذاب ويدرأ عنهم النكال^(٣).

وقوله: { وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ }، وأما ثمود وهم القبيلة المعروفة الذين سكنوا الحجر وحواليه، الذين أرسل الله إليهم صالحًا عليه السلام، يدعوهم إلى توحيد ربهم، وينهاهم عن الشرك وآتاهم الله الناقة، آية عظيمة، لها شرب ولهم شرب يوم معلوم، يشربون لبنها يومًا ويشربون من الماء يومًا، وليسوا ينفقون عليها، بل تأكل من أرض الله، ولهذا قال هنا: { وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ } أي: هداية بيان، وإنما نص عليهم، وإن كان جميع الأمم المهلكة، قد قامت عليهم الحجة، وحصل لهم البيان، لأن آية ثمود، آية باهرة، قد رآها صغيرهم وكبيرهم، وذكرهم وأثاهم، وكانت آية مبصرة، فلماذا خصهم بزيادة البيان والهدى.

(١) انظر تفسير ابن كثير (٧/ ١٦٩)، والتحريم والتنوير (٢٥/ ٢٦).

(٢) التحريم والتنوير (٢٥/ ٣١).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/ ١٦٩).

ولكنهم - من ظلمهم وشرهم - استحبوا العمى - الذي هو الكفر والضلال - على الهدى - الذي هو: العلم والإيمان - { فَأَخَذْتَهُمْ صَاعِقَةً الْعَذَابِ الْهُونِ } أي: بعث الله عليهم صيحة، ورجفة، وذلاً، وهواناً، وعذاباً، ونكالاً { بَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } أي: من التكذيب والجحود، لا ظملاً من الله لهم^(١).

ثم قال سبحانه: { وَنَجَّيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } أي: من بين أظهرهم، لم يمسهم سوء، ولا نالهم من ذلك ضرراً، بل نجاهم الله مع نبيهم صالح عليه السلام بإيمانهم، وتقواهم لله، عز وجل^(٢).

الفوائد والجوانب العملية من الآيات:

١- التحذير من الإعراض عن إجابة دعوة الحق، والاستمرار في التمرد والعصيان.
٢- دعوة الرسل واحدة، وهي الأمر بالكفر بالطاغوت، والإيمان بالله وعبادته وحده، بما شرع للناس من عبادات.

٣- الحذر كل الحذر من الغرور والكبر فكلاهما مانعان من الإذعان للحق، { فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ }.

٤- إذا رأيت ريحاً مقبلةً، فسل الله خيرها، واستعد بالله من شرها، فلقد كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ " اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ " ^(٣).

٥- الإيمان والتقوى هما سبيل النجاة من العذاب في الدنيا والآخرة { وَنَجَّيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ }، والإيمان والتقوى هما ركنا ولاية الله تعالى لقوله: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ }.

*** **

قال تعالى: { وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ (١٩) حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٠) وَقَالُوا لَوْلَا جِئْنَا بِمَلَكٍ إِلَىٰ آلِهَاتِنَا لَمَا نَصَرْنَا آلِهَاتِنَا إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ }.

التفسير والبيان:

^(١) انظر تفسير ابن كثير (٧/ ١٦٩)، وتفسير السعدي (ص: ٧٤٦).

^(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ١٧٠).

^(٣) أخرجه مسلم (٢١٢٢).

يقول تعالى: { وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ } أي: اذكر لهؤلاء المشركين يوم يحشرون إلى النار {يُوزَعُونَ}، أي: تجمع الزبانية أولهم على آخرهم، كما قال تعالى: { تَسْوِقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِذًا } [مريم: ٨٦]، أي: عطاشًا.

وقوله: { حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا } أي: وقفوا عليها، ووردوا على النار، وأرادوا الإنكار، أو أنكروا ما عملوه من المعاصي، { شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ } أي: شهد عليهم سمعهم بما كانوا يصغون به في الدنيا إليه، ويستمعون له، وأبصارهم بما كانوا يبصرون به وينظرون إليه في الدنيا، { بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } أي: بأعمالهم مما قدموه وأخروه، لا يُكْتَمُ منه حرف^(١).

وتخصيص السمع، والأبصار، والجلود، بالشهادة على هؤلاء دون بقية الجوارح، لأن للسمع اختصاصًا بتلقي دعوة النبي ﷺ وتلقي آيات القرآن، كما حكى الله عنهم بقوله { وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ } [فصلت: ٥]

ولأن للأبصار اختصاصًا بمشاهدة دلائل المصنوعات، الدالة على انفراد الله تعالى بالخلق والتدبير، فذلك دليل وحدانيته في إلهيته.

وشهادة الجلود، لأن الجلد يحوي جميع الجسد، لتكون شهادة الجلود عليهم شهادة على أنفسهم، فيظهر استحقاقها للحرق بالنار لبقية الأجساد، دون اقتصار على حرق موضع السمع والبصر^(٢).

ولما شهدت عليهم عاتبوا، ولاموا أعضاءهم وجلودهم حين شهدوا عليهم، { وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا } ونحن ندافع عنكن؟ ، { قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ } فليس في إمكاننا، الامتناع عن الشهادة حين أنطقنا الذي لا يستعصي عن مشيئته أحد.

{ وَهُوَ } سبحانه { خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ } فكما خلقكم بذواتكم، وأجسامكم، خلق أيضًا صفاتكم، ومن ذلك، الإنطاق.

{ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ } في الآخرة، فيجزئكم بما عملتم، ويحتمل أن المراد بذلك، الاستدلال على البعث بالخلق الأول، كما هو طريقة القرآن^(٣).

وإنما اقتصرنا في توجيه الملامة على جلودهم لأنها حاوية لجميع الحواس والجوارح، وبهذا يظهر وجه الاقتصار على شهادة السمع والأبصار والجلود هنا بخلاف آية سورة النور { يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [النور: ٢٤] ^(١).

(١) انظر تفسير الطبري (٢٠ / ٤٠٦)، وتفسير ابن كثير (٧ / ١٧٠)، تفسير السعدي (ص: ٧٤٧).

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٥ / ٣٧) بتصرف.

(٣) تفسير السعدي (ص: ٧٤٧).

الفوائد والجوانب العملية من الآيات:

- ١- من أصول عقيدتنا أن نؤمن بأن الموت حق وأن البعث والنشور حق، وأن الله عز وجل أخير - وهو أصدق القائلين - أن هناك يوماً يحشر فيه الخلائق أجمعين فيجازيهم عما كانوا يعملون.
- ٢- التحذير من فعل الفواحش وكبائر الذنوب فإن جوارح المرء تشهد عليه يوم القيامة، كما قال تعالى: {يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [النور: ٢٤]

*** *** ***

قال تعالى: {وَمَا كُنتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ (٢٢) وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٢٣) فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ (٢٤) وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ (٢٥)}.

التفسير والبيان:

قوله: { وَمَا كُنتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ } أي: تقول لهم الأعضاء والجلود حين يلومونها على الشهادة عليهم: ما كنتم تكتمون منا الذي كنتم تفعلونه بل كنتم تجاهرون الله بالكفر والمعاصي، ولا تبالون منه في زعمكم؛ لأنكم كنتم لا تعتقدون أنه يعلم جميع أفعالكم؛ ولهذا قال: { وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ } أي: هذا الظن الفاسد - وهو اعتقادكم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون - هو الذي أتلّفكم وأرداكم عند ربكم، { فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ } أي: في مواقف القيامة خسرتم أنفسكم وأهلكم^(٢).

قوله تعالى: { فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ } أي: فإن يصبر هؤلاء الذين يحشرون إلى النار على النار، فالنار مسكن لهم ومنزل، { وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا } أي: يسألوا الرجعة إلى الدنيا، فلا جواب لهم، كذلك { فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ } لأنه ذهب وقته، وعمره، ما يعمر فيه من تذكر وجاءهم النذير وانقطعت حاجتهم، وإنما طلب استعتابهم هذا كذب منهم كما قال سبحانه: { وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } وهذا كقوله تعالى إخبارا عنهم: { قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ قَالْ أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ } [المؤمنون: ١٠٦، ١٠٨] (٣).

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٣٧ / ٢٥) بتصرف.

(٢) تفسير ابن كثير (٧ / ١٧٢).

(٣) انظر تفسير الطبري (٢٠ / ٤١٥)، تفسير ابن كثير (٧ / ١٧٣)، تفسير السعدي (ص: ٧٤٧).

قوله: { وَقَيَّضْنَا لَهُمْ } أي: وقضينا لهؤلاء الظالمين الجاحدين للحق { قُرْنَاءً } من الشياطين، ومعنى قَيَّضَ: أتاح وهياً شيئاً للعمل في شيء. والقرناء جمع: قرين، وهو الصاحب الملازم، والقرناء هنا: هم الملازمون لهم في الضلالة: إما في الظاهر مثل دعاء الكفر وأئمتهم، وإما في باطن النفوس مثل شياطين^(١). ومثله كقوله تعالى: { أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوَضُّعُهُمْ أَزًّا } أي تزعجهم إلى المعاصي وتحثهم عليها، بسبب ما زينوا { لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ } فالدنيا زخرفوها بأعينهم، ودعوهم إلى لذاتها وشهواتها المحرمة حتى افتتنوا، فأقدموا على معاصي الله، وسلكوا ما شاءوا من محاربة الله ورسوله، والآخرة بَعُدُّوْهَا عَلَيْهِمْ وَأَنْسَوْهُمْ ذِكْرَهَا، وربما أوقعوا عليهم الشُّبُهَةَ، بعدم وقوعها، فترحلَّ خوفها من قلوبهم، فقادوهم إلى الكفر، والبدع، والمعاصي.

وهذا التسليط والتقييض من الله للمكذبين الشياطين، بسبب إعراضهم عن ذكر الله وآياته، وجحودهم الحق كما قال تعالى: { وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ }^(٢).

وقوله: { وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ } أي: وجب عليهم، ونزل القضاء والقدر بعذابهم كما حق على أممٍ قد خلت من قبلهم، ممن فعل كفعالهم، من الجن والإنس، { إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ } لأديانهم وآخرتهم، ومن خسر، فلا بد أن يذل ويشقى ويعذب، فاستووا هم وإياهم في الخسران والدمار^(٣).

الفوائد والجوانب العملية من الآيات:

- ١- سوء الظن بالله صفة من صفات الكفر.
- ٢- الناس في الصبر أصناف وأنواع، فمنهم من يصبر على طاعة الله، ومنهم من يصبر على المعصية، وكل في النهاية يلقي جزاءه، { فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا لَهُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ }.
- ٣- في الآيات بيانٌ لسنة الله تعالى في العبد إذا أعرض عن الحق الذي هو الإسلام، فخبث من جراء كسبه الشر والباطل، وتوغله في الظلم والفساد، حينها يبعث الله تعالى عليه شيطاناً يكون قريناً له، فيزين له كل قبيح، ويقبح له كل حسن.
- ٤- إذا أراد الله بعبده خيراً وفقه لمعاشرة أهل السنة والصلاح والدين، ونزَّهه عن صحبة أهل الأهواء والبدع المخالفين.

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: " الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُجَالِلُ " ^(١).

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٥/٤٣).

(٢) تفسير السعدي (ص: ٧٤٧).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/١٧٤)، تفسير السعدي (ص: ٧٤٧).

ولله در القائل:

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْلُ وَسَلُّ عَنْ قَرِينِهِ

فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ يَقْتَدِي

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه الألباني في الجامع الصغير (٥٨٥٨).

ثالثا: الأحاديث

- ١٣٠١ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ - رضي الله عنه -: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفِكَالُ الْأَسِيرِ وَأَنْ "لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ".
- ١٣٠٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه -: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْذَنْ فَلَنْتُرِكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: "لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا".
- ١٣٠٣ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رضي الله عنه - قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْقَلَبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ". فَقَتَلَهُ فَنَقَلَهُ سَلْبَهُ.
- ١٣٠٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْحَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْحَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحُضْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ يَوْمَ الْحَمِيسِ فَقَالَ: "اَتُّونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا". فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ". وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: "أُخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ". وَنَسِيَتْ الثَّلَاثَةَ.
- ١٣٠٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - فِي النَّاسِ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: "إِنِّي أَنْذَرْتُكُمْوه وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ".
- ١٣٠٦ - عَنْ حُدَيْفَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "اَكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ". فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةِ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحَدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ.
- ١٣٠٧ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -: أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ (١) ثَلَاثَ لَيَالٍ.
- ١٣٠٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -، وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

(١) العرصة: البقعة الواسعة بغير بناء من دار وغيرها.

١٣٠٩ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً^(١) لَنَا وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَتَفَرَّ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "يَا أَهْلَ الْخُنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَحَيِّ هَلَا بِكُمْ".

١٣١٠ - عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَنَهُ سَنَهُ" وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ. قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِي أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - "دَعَهَا". ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - "أَبِي وَأَخْلِفِي ثُمَّ أَبِي وَأَخْلِفِي ثُمَّ أَبِي وَأَخْلِفِي".

١٣١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَامَ فِيْنَا النَّبِيُّ ﷺ - فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ قَالَ: "لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَغَاءٌ"^(٢)، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تُخْفِقُ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ.

١٣١٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عَلَى ثِقَلِ^(٣) النَّبِيِّ ﷺ - رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ فَهَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - "هُوَ فِي النَّارِ". فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا.

١٣١٣ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِابْنِ جَعْفَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَّقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ.

١٣١٤ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: ذَهَبْنَا نَتَلَقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ

١٣١٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - مَقْفَلُهُ مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى رَاحِلَتِهِ وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَضَرَعَا جَمِيعًا، فَأَفْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: "عَلَيْكَ الْمُرَاةُ". فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبَهُمَا فَرَكِبَا وَاکْتَفَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: "أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ". فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ.

(١) الْبُهَيْمَةُ: بضم الموحدة وفتح الهاء سكون التحتية مصغر بهمة بإسكان الهاء ولد الضأن الذكر والأنثى.

(٢) ثَغَاءٌ: صياح الغنم. حمحمة: صوت الفرس وهو دون الصهيل.

(٣) الثقل: متاع المسافر.

١٣١٦- عَنْ كَعْبٍ - (رضي عنه) -: أَنَّ النَّبِيَّ - (صلى الله عليه وسلم) - كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ.

١٣١٧- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - (رضي عنه) - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - (صلى الله عليه وسلم) -: "لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً". وَكَانَ يُنْفِقُ مِنْ مَالِ الْفَيْءِ الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ عُثْمَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. وَذَكَرَ حَدِيثَ عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَمُنَازَعَتَهُمَا، وَلَيْسَ الْإِتْيَانُ بِهِ فِي شَرْطِنَا.

١٣١٨- عَنْ أَنَسٍ (رضي عنه): أَنَّهُ أَخْرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لهُمَا قِبَالَانِ، فَتَحَدَّثَتْ أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ - (صلى الله عليه وسلم) - .

١٣١٩- عَنْ عَائِشَةَ - (رضي عنها) -: أَنَّهَا أَخْرَجَتْ كِسَاءً مُلَبَّدًا وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُبْعَ رُوحِ النَّبِيِّ - (صلى الله عليه وسلم) - .

١٣٢٠- وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهَا أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةَ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا الْمَلْبَدَةَ.

١٣٢١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - (رضي عنه) -: أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ - (صلى الله عليه وسلم) - انكسر، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ.

١٣٢٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ - (رضي عنه) - قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا تُنْعِمُكَ عَيْنًا. فَاتَى النَّبِيَّ وَلَا تُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ - (صلى الله عليه وسلم) -: "أَحْسَنْتَ الْأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ".

١٣٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (رضي عنه) -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - (صلى الله عليه وسلم) - قَالَ: "مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضْعُ حَيْثُ أُمِرْتُ".

١٣٢٤- عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ - (رضي عنها) - قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - (صلى الله عليه وسلم) - يَقُولُ: "إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقِّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

١٣٢٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ (1)، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْبِيَّ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا، فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرِيَّةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْسِنْهَا عَلَيْنَا، فَحَسِبْتُ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ،

(١) هذا النبي هو يوشع بن نون.

فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمَهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيَبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا".

١٣٢٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً وَهُوَ فِيهَا قَبْلَ نَجْدٍ، فَعَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا.

١٣٢٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجُعْرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اعْدِلْ. فَقَالَ لَهُ: "لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ".

١٣٢٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَصَابَ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبِيِّ حُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى سَبِيِّ حُنَيْنٍ فَجَعَلُوا يَسْعُونَ فِي السَّكِكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى السَّبِيِّ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ.

١٣٢٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةَ أَسْنَانُهُمَا تَمَّتِيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مِنْهُمَا، فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمُّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ مَا حَاجَتِكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَعَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَتَسَبَّ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يُجُولُ فِي النَّاسِ قُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي، فَاِبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: "أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟" قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: "هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟" قَالَا: لَا. فَنَظَرَنِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ: "كِلَاكُمَا قَتَلَهُ، سَلَبَهُ لِعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ". وَكَانَا مُعَاذَ بْنَ عَفْرَاءَ وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ.

١٣٣٠ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: "إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ".

١٣٣١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ - ﷺ - مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْهَيْئَةِ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: "مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟" قَالَ لَهُ فَتَقَهَا وَهُمْ: "أَمَا ذُوو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا."

١٣٣٢ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سُمْرَةٍ فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: "أَعْطُونِي رِدَائِي فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا."

١٣٣٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

١٣٣٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنْ هَذِهِ الْقِسْمَةُ مَا عَدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: "فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ."

١٣٣٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ فَتَأْكُلُهُ وَلَا تَرْفَعُهُ.

١٣٣٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مُحْرَمٍ مِنَ الْمُجُوسِ. وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمُجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَهَا مِنَ الْمُجُوسِ هَجْرًا.

١٣٣٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ حَلِيفُ لِبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْخَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - حِينَ رَأَاهُمْ وَقَالَ: "أَظَنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟" قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَابْشُرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ."

١٣٣٨ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - تَبُوكَ وَأَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - بَغْلَةً بَيْضَاءَ وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ لَهُ بِحَرِهِمْ.

١٣٣٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوَجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا".

١٣٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - شَاةٌ فِيهَا سُمَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودٍ". فَجَمِعُوا لَهُ فَقَالَ: "إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ؟" فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "مَنْ أَبُوكُمْ؟" قَالُوا: فُلَانٌ. فَقَالَ: "كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ". قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالَ: "فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟" فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آبِنَا، فَقَالَ لَهُمْ: "مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟" قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "اخْسُتُوا فِيهَا وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا"، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟" فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: "هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمَّ؟" قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟" قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَادِبًا نَسْتَرِيحُ وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

١٣٤١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحِيصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَمَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَاَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ وَحَوِيصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ: "كَبَّرَ كَبَّرٌ" وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا فَقَالَ: "تَخْلُفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ، أَوْ صَاحِبَكُمْ؟" قَالُوا: وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَر؟ قَالَ: "فَتَبْرِيكُمْ يَهُودٌ بِخَمْسِينَ". فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيِّمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - مِنْ عِنْدِهِ.

١٣٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - سُحِرَ حَتَّى كَانَ يُحْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ.

١٣٤٣ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: "اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ مَوْتَانُ" (١) يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَطَّلُ سَاخِطًا، ثُمَّ فَتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا".

(١) مَوْتَانٌ: موت كثير الوقوع بسبب طاعون أو نحوه. قعاص الغنم: داء يصيب الغنم فيسبل من أنوفها شيء فتموت فجأة. غاية: راية سميت بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وإذا مشيت مشى.

١٣٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمُصَدُّوقِ. قَالُوا: عَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ - ﷺ - فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ.

١٣٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". قَالَ أَحَدُهُمَا: "يُنْصَبُ" وَقَالَ الْآخَرُ: "يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ".

١٣٤٦ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: "يَا بَنِي تَمِيمٍ أَنْبِئُونَا". قَالُوا: بَشَّرْنَا فَأَعْطَانَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ فَقَالَ: "يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ". قَالُوا: قَبَلْنَا. فَأَخَذَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُحَدِّثُ بَدَأَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، رَا حِلَّتْكَ تَفَلَّتَتْ. لَيْتَنِي لَمْ أَقْمُ.

١٣٤٧ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ". فَنادى مُنَادٍ: ذَهَبَتْ نَافَتُكَ يَا ابْنَ الْحُصَيْنِ، فَانْطَلَقَتْ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكَتْهَا.

١٣٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتَمِنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمِنِي وَيَكْذِبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ، أَمَا شَتَمَهُ فَقَوْلُهُ إِنَّ لِي وَلَدًا، وَأَمَا تَكْذَبُهُ فَقَوْلُهُ لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي".

١٣٤٩ - وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي".

١٣٥٠ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "الزَّمانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمُ وَرَجَبٌ مُضَرُّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ".

١٣٥١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: "أَتَدْرِي أَيْنَ تَذَهَبُ؟" قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "فَإِنَّمَا تَذَهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ}".

١٣٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

١٣٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا رَأَى مَحِيلَةً فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتَهُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: "مَا أَدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ {فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ} الْآيَةَ".

١٣٥٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيئَهُ أَوْ سَعِيدَهُ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

١٣٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوه، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ".

١٣٥٦- عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -: أَمَّا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ: "إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانَ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذَكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرْقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوْحِيهِ إِلَى الْكُفَّانِ فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ".

١٣٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ".

١٣٥٨- عَنِ الْبَرَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - لِحَسَّانَ: "اهْجِهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ".

١٣٥٩- عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها -: أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ لَهَا: "يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ". فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم -.

١٣٦٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لَجِبْرِيلَ: "أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟" قَالَ فَزَلْتِ: {وَمَا تَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا} الْآيَةَ.

١٣٦١- وَعَنْهُ - رضي الله عنه -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ".

١٣٦٢- عَنْ يَعْلَى - رضي الله عنه - قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: {وَنَادَا يَا مَالِ}.

١٣٦٣- عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قَالَ: "لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَاسِلِ بْنِ عَبْدِ كِلَابٍ فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي فَانْظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ

فِيهِمْ، فَذَاذَانِي مَلِكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتِ، إِنْ شِئْتِ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا .

١٣٦٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى} قَالَ: رَأَى جِبْرِيْلَ لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ.

١٣٦٥ - وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى} قَالَ: رَأَى رَفْرَفًا أَخْضَرَ سَدَّ أْفُقَ السَّمَاءِ.

١٣٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلَقَهُ سَادُّ مَا بَيْنَ الْأَفُقِ.

١٣٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ".

١٣٦٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا أَدَمَ طَوَالًا جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبِطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا حَازِنَ النَّارِ وَالذَّجَالِ"، فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ: {فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ}.

١٣٦٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿ "إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ".

١٣٧٠ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ".

١٣٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَضْرٍ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَضْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا". فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَعَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

١٣٧٢ - وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْبِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَغَوِّطُونَ، آتِيَتْهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَجَمَامُهُمْ الْأَلْوَةُ^(١)، وَرَشْحُهُمْ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا.

(١) الألوة: العود الهندي الذي يتبخر به.

١٣٧٣- وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "وَالَّذِينَ عَلَىٰ إِثْرِهِمْ كَأَشَدُّ كَوَكَبِ إِضَاءَةٍ، قُلُوبُهُمْ عَلَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرِيٍّ مِنْهُمْ رَوْجَتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَىٰ مِخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا لَا يَسْقَمُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ". وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

١٣٧٤- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "لَيْدُخْلَنَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا - أَوْ سَبْعَ مِائَةِ أَلْفٍ - لَا يَدْخُلُ أَوْهُمْ حَتَّىٰ يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ".

١٣٧٥- عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جُبَّةً سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا".

١٣٧٦- وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا".

١٣٧٧- وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَقَالَ: "وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ {وَزَلَّ مَمْدُودٌ}."

١٣٧٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: "بَلَىٰ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ".

١٣٧٩- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "الْحَمَىٰ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ".

١٣٨٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - -: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "تَارُكُمُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ". قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ؟ قَالَ: "فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا".

١٣٨١- عَنْ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَىٰ فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرِحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، مَا شَأْنُكَ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَأُكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ".

١٣٨٢- عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّىٰ كَانَ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّىٰ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ: "أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شَفَائِي، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمِشَاقَةٍ وَجُفٍّ طُلِعَتْ ذَكَرٌ". قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بئرِ ذَرَوَانَ. فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: "نَخَلَهَا كَأَنَّهُ

رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ". فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ: "لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا". ثُمَّ دُفِنَتِ الْبُتْرُ.

١٣٨٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتِهِ".

١٣٨٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: "هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".

١٣٨٦- عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "إِذَا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ قَالَ: جُنْحَ اللَّيْلِ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكِرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَطْفِئِ مِصْبَاحَكَ وَادْكِرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَادْكِرِ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرِ إِنْاءَكَ وَادْكِرِ اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ شَيْئًا".

١٣٨٧- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ وَأَنْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ"، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟

١٣٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ هَا ضَحِكَ الشَّيْطَانُ".

١٣٨٩- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَحَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ".

١٣٩٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَرَاهُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأْ فَلْيَسْتَشْرِ ثَلَاثًا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ".

١٣٩١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - يُخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: "اقْتُلُوا الْحَيَاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ" قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبِينَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلْهَا فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَاتِ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ وَهِيَ الْعَوَامِرُ.

١٣٩٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ".

١٣٩٣- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ: "الْإِيْمَانُ يَمَانٍ هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ الْأَيْبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رِبِيعَةَ وَمُضَرَ".

١٣٩٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - -: أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا".

١٣٩٥- وَعَنْهُ - رضي الله عنه - - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "فَقِدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلْتُ وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ". فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ لِي مَرَارًا. فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟

١٣٩٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - -: "إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ".

١٣٩٧- عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - - أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ.

١٣٩٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - - قَالَ: "غَفِرَ لِمَرْأَةٍ مُؤَمِّسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكْبِي يَلْهَثُ كَأَن يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، فَتَزَعَتْ حُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَتَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَغَفِرَ لَهَا بِذَلِكَ".

١٣٩٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - - عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - - قَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ عَلَى أَوْلِيَّتِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيِيكَ، وَتَحِيَّتِكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ".



رابعاً: شرح الأحاديث

الحديث الأول:

عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ". فَقَتَلَهُ فَنَقَلَهُ سَلْبَهُ. (١)

التعريف بالصحابي راوي الحديث

سلمة بن الأكوع وقيل: سلمة بن عمرو بن الأكوع يكنى أبو إياس، وكان سلمة ممن بايع تحت الشجرة مرتين، وسكن المدينة، ثم انتقل فسكن الربذة.

وكان شجاعاً رامياً محسناً خيراً فاضلاً ويقال: أنه كان يسبق الفرس شداً على قدميه

غزا مع رسول الله سبع غزوات، وقال ابنه إياس: ما كذب أبي قط، وهو ممن غزا إفريقية في أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه. له ٧٧ حديثاً.

ولما قتل عثمان رضي الله عنه، خرج إلى الربذة، وتزوج هناك وولد له أولاد، فلم يزل هناك حتى كان قبل أن يموت بليل، عاد إلى المدينة.

قال يحيى بن بكير، وغير واحد: مات بالمدينة سنة أربع وسبعين، وهو ابن ثمانين سنة. (٢)

شرح الحديث:

(قال: أتى النبي - ﷺ - عين من المشركين) أي: جاسوس، وهو صاحب سر الشر، وسمي عيناً لأن جُلَّ عمله بعينه، أو لشدة اهتمامه بالرؤية واستغراقه فيها، كأن جميع بدنه صار عيناً (وهو في سفر) وعند مسلم أن ذلك كان في غزوة هوازن (فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انفتل) أي انصرف (فقال النبي - ﷺ -: اطلبوه واقتلوه، فقتله) سلمة بن الأكوع (فقتله) أي أعطاه رضي الله عنه (سلبه) وهو الشيء المسلوب، سمي به لأنه يسلب عن المقتول، والمراد به ثياب القتيل، والخف، الحرب، والسر، واللجام، والسوار، والمنطقة، والخاتم، والقصعة معه، ونحو ذلك، نافلة زائدة على ما يستحقه بالغنيمة. (٣)

بعض المسائل المتعلقة بالحديث

أ- هل يقتل الجاسوس مطلقاً؟

الجواب:

١- إذا كان مسلماً فإنه لا يقتل لقصة حاطب بن أبي بلتعة بل يكتفى بتعزيره ويرجع في تعزيره إلى اجتهاد الإمام.

(١) البخاري (٣٠٥١)

(٢) انظر أسد الغابة لابن الأثير (٥١٧/٢)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣٠٢/١١).

(٣) انظر إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١٦٨/٥).

٢- وإن كان ذميًّا فقد نقض عهده، ويرجع في أمره من حيث القتل أو الاسترقاق إلى رأي الإمام.

٣- وإن كان الجاسوس حربياً كافراً يقتل وهو باتفاق. (١)

ب- هل يستحق القاتل السلب في كل أحواله؟

الجواب: - يَسْتَحِقُّ الْقَاتِلُ السَّلْبَ بِشُرُوطِ أَرْبَعَةٍ؛ أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُقْتُولُ مِنَ الْمُقَاتِلَةِ الَّذِينَ يَجُوزُ قَتْلُهُمْ، فَأَمَّا إِنْ قَتَلَ امْرَأَةً، أَوْ صَبِيًّا، أَوْ شَيْخًا فَانِيًّا، أَوْ ضَعِيفًا مَهِيئًا، وَنَحْوَهُمْ مِمَّنْ لَا يُقَاتِلُ، لَمْ يَسْتَحِقَّ سَلْبَهُ، وَإِنْ كَانَ أَحَدٌ هُوَ لَا يُقَاتِلُ، اسْتَحَقَّ قَاتِلُهُ سَلْبَهُ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ قَتْلُهُ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ الْمُقْتُولُ فِيهِ مَنَعَةٌ، غَيْرَ مُتَّخِنٍ بِالْجِرَاحِ، فَإِنْ كَانَ مُتَّخِنًا بِالْجِرَاحِ، فَلَيْسَ لِقَاتِلِهِ شَيْءٌ مِنْ سَلْبِهِ لِأَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْجُمُوحِ أَثْبَتَ (٢) أَبَا جَهْلٍ، وَذَفَّفَ (٣) عَلَيْهِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ - بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ الْجُمُوحِ، وَلَمْ يُعْطِ ابْنَ مَسْعُودٍ شَيْئًا.

الثالث: أَنْ يَقْتُلَهُ أَوْ يُنْخِنَهُ بِجِرَاحٍ تَجْعَلُهُ فِي حُكْمِ الْمُقْتُولِ، قَالَ أَحْمَدُ: لَا يَكُونُ السَّلْبُ إِلَّا لِلْقَاتِلِ. الرَّابِعُ: أَنْ يُغَرَّرَ بِنَفْسِهِ فِي قَتْلِهِ، فَأَمَّا إِنْ رَمَاهُ بِسَهْمٍ مِنْ صَفِّ الْمُسْلِمِينَ فَقَتَلَهُ، فَلَا سَلْبَ لَهُ. قَالَ أَحْمَدُ: السَّلْبُ لِلْقَاتِلِ، إِنَّمَا هُوَ فِي الْمُبَارَاةِ، لَا يَكُونُ فِي الْهَرِيمَةِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَالنَّضَرَ بْنَ الْحَارِثِ صَبْرًا، وَلَمْ يُعْطِ سَلْبَهُمَا مَنْ قَتَلَهُمَا، وَقَتَلَ بَنِي قُرَيْظَةَ صَبْرًا، فَلَمْ يُعْطِ مَنْ قَتَلَهُمْ أَسْلَابَهُمْ، وَإِنَّمَا أُعْطِيَ السَّلْبَ مَنْ قَتَلَ مُبَارَاةً، أَوْ كَفَى الْمُسْلِمِينَ شَرَّهُ، وَغَرَّرَ فِي قَتْلِهِ. (٤)

ما يستفاد من الحديث:

١- استحباب تشجيع الإمام لرعيته والتحريض على القتال بالتنفيل، فيقول: من قتل قتيلاً فله سلبه، أو يقول للسرية: قد جعلت لكم النصف، أو الربع بعد الخمس.

٢- الحيانة من صفات المنافقين.

٣- استباحة دماء من نقض العهد.

٤- استحباب تشجيع الإنسان على العمل الصالح بأمر دنيوي، كما فعل النبي ﷺ مع سلمة بن الأكوع، وعلى هذا فالجوائز التي تجعل على المسابقات الشرعية إذا دخل الإنسان المسابقة فإنه لا يحرم الأجر ما دام يريد الوصول إلى العلم. (٥)

(١) معالم السنن (٢/ ٢٧٥) بتصرف، فتح الباري (٦/ ١٩٦)

(٢) أثبت فيه السكين: أنفذ فيه السكين.

(٣) الذف: الاجهاز على الجريح.

(٤) انظر المغني لابن قدامة (٩/ ٢٣٥)

(٥) فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام.

الحديث الثاني:

٢- عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَى خَيْرٍ وَهِيَ يَوْمُئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحِيصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَمَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَاَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ وَحُوَيْصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ: "كَبْرٌ كَبْرٌ" وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا فَقَالَ: "تَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ، أَوْ صَاحِبِكُمْ؟" قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَر؟ قَالَ: "فَتُبْرِيكُمُ يَهُودُ بِخَمْسِينَ". فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - مِنْ عِنْدِهِ. (١)

التعريف بالصحابي راوي الحديث

سهل بن أبي حثمة بن عامر بن ساعدة الأنصاري الأوسي.

ولد سنة ثلاث من الهجرة، قال الواقدي: قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنين، ولكنه حفظ عنه.

وذكر أبو حاتم الرازي أنه سمع رجلا من ولده يقول: سهل بن أبي حثمة كان ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم

تحت الشجرة، وكان دليل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أحد، وشهد المشاهد كلها إلا بدرًا،

قال أبو عمر: وهو معدود في أهل المدينة، وبها كانت وفاته، توفي في أول خلافة معاوية وقال بعضهم: بل

المتوفى زمن معاوية هو أبوه والله الموفق. (٢)

شرح الحديث:

(عن سهل بن أبي حثمة) واسمه عبد الله الأنصاري المدني قال (انطلق عبد الله بن سهل) الحارثي (ومحیصة

بن مسعود بن زيد) الأنصاري المدني (إلى خير) في أصحاب لها يمتارون تمرًا (وهي يومئذ صلح فترقا)

أي: ابن سهل ومحیصة (فأتى محیصة إلى عبد الله بن سهل) فوجده في عين، قد كسرت عنقه وطرح فيها

(وهو يتشمتط) أي يضطرب (في دمه) حال كونه (قتيلًا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل)

أخو عبد الله بن سهل (ومحیصة وحویصة ابنا مسعود إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -) ليخبروه بذلك (فذهب عبد الرحمن

يتكلم فقال) صلى الله عليه وسلم له: (كبر كبر) بالجزم على الأمر وكرره للمبالغة أي قدم الأسن يتكلم (وهو) أي عبد

الرحمن (أحدث القوم) سنًا (فسكت فتكلما) أي محیصة وحویصة بقضية قتل عبد الله (فقال) صلى الله عليه وسلم:

(أتحلفون) أطلق الخطاب للثلاثة بعرض اليمين عليهم (وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم) بالنصب، أي

يثبت حقكم على من حلفتكم عليه وذلك الحق أعم من أن يكون قصاصًا أو دية (قالوا: وكيف نحلف ولم

(١) البخاري (٣١٧٣)، مسلم (١٦٦٩)

(٢) انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/ ٦٦١)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٣/ ١٦٣)، تاريخ الإسلام (٢/

٤٤٨)، إكمال تهذيب الكمال (٦/ ١٣٢).

نشهد) قتله (ولم نر؟) من قتله (قال) ﷺ: (فتبرئكم) بسكون الموحدة في الفرع أي تبرأ إليكم (يهود) من دعواكم (بخمسين) أي يمينا (فقالوا: كيف نأخذ أيمان قوم كفار؟) (فعقله) أي أدى ديته (النبي - ﷺ - من عنده) من خالص ماله أو من بيت المال لأنه عاقلة المسلمين وولي أمرهم. (١)

بعض المسائل المتعلقة بالحدوث

أ- تعريف القسامة:

هي الأيمان المكررة في دعوى القتل. (٢)

ب- صفة القسامة:

أن يدعي قوم أن مورثهم قتله فلان، ويلفون على أنه هو القاتل، ويكررون الأيمان، فإذا فعلوا ذلك وتمت شروط القسامة أعطي المدعى عليه لهؤلاء يقتلونه، فإن لم يلفوا حلف المدعى عليه خمسين وبرئ فإن نكلوا فعليهم الدية فإن لم يلحف المدعون ولم يرضوا بيمين المدعى عليه فداه الإمام من بيت المال. (٣)

والقسامة من أمر الجاهلية وأقرها الإسلام كما ثبت في صحيح مسلم عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، "أن رسول الله ﷺ أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية" (٤).

ج- شروط القسامة

أحدها: دعوى القتل، ذكرًا كان المقتول أو أنثى، حرًا أو عبدًا، مسلمًا أو ذميًا، وأمَّا الجراح فلا قسامة فيه، لأن القسامة ثبتت في النفس حرمتها، فاختصت بها كالكفارة.

الثاني: اللوث، وهو العداوة الظاهرة، كنجو ما كان بين الأنصار وأهل خيبر، وكما بين القبائل التي يطلب بعضها بعضًا بتأثر، وإن لم يكن بينهم عداوة ولا لوث حلف المدعى عليه يمينا واحدة وبرئ.

الثالث: اتفاق الأولياء على الدعوى، فإن ادعى بعضهم وأنكر بعض، لم تثبت القسامة.

الرابع: أن يكون في المدعين رجال عقلاء، ولا مدخل للنساء والصبيان والمجانين في القسامة، عمدًا كان القتل أو خطأ. (٥)

د- مخالفة القسامة لغيرها من دعاوي من وجوه ثلاثة:

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٥/ ٢٣٩).

(٢) المغني لابن قدامة (٨/ ٤٨٧).

(٣) انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (١٤/ ١٩٣)، عمدة الفقه لابن قدامة المقدسي (ص: ١٣٤) بتصرف.

(٤) مسلم (١٦٧٠).

(٥) المبدع في شرح المقنع لابن مفلح (٧/ ٣٥٤).

الأول: قبول قول المدعي فيها وجعل اليمين في جانبه، وهذا ليس مخالفاً للأصول لأن اليمين إنما تشرع في الجانب الأقوى، يعني في جانب أقوى المتداعيين، فأحياناً تكون في جانب المدعى عليه، وأحياناً تكون في جانب المدعي، فينظر للأقوى من الجانبين وتشرع في حقه.

الثاني: تكرار الأيمان فيها، وغيرها من الدعاوي يمين واحد تكفي، فالقسامة إنما تكرر فيها الأيمان لعظم شأن الدماء، حيث إذا أقدم هؤلاء على اليمين وحلفوا خمسين يميناً أعطوا الرجل وقتلوه، وهذا أبلغ ما يكون من الخطر؛ فمن أجل ذلك كررت بخمسين يميناً.

الثالث: حلف المدعي على شيء لم يره، ومع ذلك فإنها حكم شرعي، اعتماداً على القرائن، وغلبة الظن. (١)

ما يستفاد من الحديث:

- ١- تعظيم حرمة الدماء في الإسلام.
- ٢- حقد اليهود على الإسلام منذ عهد النبوة.
- ٣- استحباب تقديم الأكبر سنّاً في الأمور، لما له من شرف السن، وكثرة العبادة، وممارسة الأمور، وكثرة الخبرة.

الحديث الثالث

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَجَرَ حَتَّى كَانَ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ (٢).

التعريف بالصحابي راوي الحديث

عَائِشَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ أَبِي بَكْرٍ، التَّيْمِيَّةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، بِنْتُ الإِمَامِ الصِّدِّيقِ الأَكْبَرِ، حَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَفْقَهُ نِسَاءِ الأُمَّةِ عَلَى الإِطْلَاقِ.

وَأُمُّهَا: هِيَ أُمُّ رُوْمَانَ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرٍ، هَاجَرَ بِعَائِشَةَ أَبَوَاهَا، وَنَزَّوَجَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مُهَاجِرِهِ بَعْدَ وَفَاةِ الصِّدِّيقَةِ حَدِيجَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِبِضْعَةِ عَشْرٍ شَهْرًا، وَقِيلَ: بِعَامَيْنِ، وَدَخَلَ بِهَا فِي شَوَّالِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ، مُنْصَرَفَهُ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعٍ، فَرَوَتْ عَنْهُ: عِلْمًا كَثِيرًا، طَيِّبًا، مُبَارَكًا فِيهِ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلْفَيْنِ وَمِائَتَيْنِ وَعَشْرَةَ أَحَادِيثَ. اتَّفَقَ لَهَا البَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى: مِائَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا. وَانْفَرَدَ البَخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ وَخَمْسِينَ. وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ.

(١) انظر الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٤ / ١٩٤).

(٢) البخاري: ٣١٧٥، مسلم (٢١٨٩).

وَعَائِشَةُ مَمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَصْغَرُ مِنْ فَاطِمَةَ بِثَمَانِي سِنِينَ، وَكَانَتْ تَقُولُ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ بِكَرًا غَيْرَهَا، وَلَا أَحَبَّ امْرَأَةً حُبَّهَا، وَلَا أَعْلَمُ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ بَلَّ وَلَا فِي النِّسَاءِ مُطْلَقًا امْرَأَةً أَعْلَمُ مِنْهَا، وَنَشَهِدُ أَنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّنَا ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (١)

قبض النبي ﷺ، وهي بنت ثمان عشرة سنة، وبقيت إلى خلافة معاوية، وتوفيت سنة ثمان، وقيل: سبع وخمسين، وقد قاربت السبعين، وأوصت أن تدفن بالبقيع، وكان وصيها: عبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله عنه. (٢)

شرح الحديث:

(عن عائشة رضي الله عنها - أن النبي ﷺ - سُحِرَ) والذي سحره ليبيد بن الأعصم اليهودي في مشط ومشاطة ودسها في بئر ذروان (حتى كان ﷺ يخيل إليه أنه صنع شيئاً ولم يصنعه)، ثم قال يا عائشة أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للآخر: ما بال الرجل؟ قال: مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: ليبيد بن الأعصم. قال: وفيه؟ قال: في مُشَطِّ وَمُشَاطَةٍ. قال: وأين؟ قال: في جف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر ذروان. قالت عائشة رضي الله عنها: - فأتي النبي ﷺ - البئر حتى استخرجه فقال: هذه البئر التي أريتها. (٣)

بعض المسائل المتعلقة بالحديث

أ- هل السحر موجود حقيقة أم أنه خيالات باطلة؟

قَالَ الْإِمَامُ الْمَازِرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَجُمْهُورِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى إِثْبَاتِ السِّحْرِ، وَأَنَّ لَهُ حَقِيقَةً كَحَقِيقَةِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الثَّابِتَةِ، خِلَافًا لِمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَنَفَى حَقِيقَتَهُ، وَأَصَافَ مَا يَقَعُ مِنْهُ إِلَى خَيَالَاتِ بَاطِلَةٍ لَا حَقَائِقَ لَهَا. وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَائِلُ بِحَقِيقَةِ السِّحْرِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ} [البقرة: ١٠٢] فَجَعَلَهُمْ كُفَّارًا بِتَعْلِيمِهِ

وقوله تعالى: {وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ} [الفرقان: ٤] [الفرقان: ٤]. وهن السواحر. فلو لم يكن السحر حقيقة لما أمرنا بالاستعاذة منه، والدليل على ذلك من جهة السنة الحديث الذي معنا فثبت أن له حقيقة، وذكر أنه مما يتعلم وذكر ما فيه إشارة إلى أنه مما يكفر به وأنه يفرق بين المرء وزوجه وهذا كله لا يمكن فيما لا حقيقة له. (٤)

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ١٤٠).

(٢) معرفة الصحابة لابن منده (ص: ٩٣٩).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ٢٤٠)، الجف: قشر الطلع، والراعوفة: صخرة تترك في أسفل البئر إذا حفرت، فإذا أرادوا تنقية البئر جلس المنقي عليها، المشاطة: ما يخرج من الشعر إذا مشط.

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ٨٦)، شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٧٤)، البيان في مذهب الإمام الشافعي (١٢/ ٦٤).

ت- ما حد الساحر؟

حَدَّ السَّاحِرِ الْقَتْلُ. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَحَفْصَةَ وَجَمَعَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ لَمَّا رُوِيَ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدِهِ عَنْ بَجَالَةَ، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِحُزْرٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ إِذْ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ: اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ فَقَتَلْنَا فِي يَوْمٍ ثَلَاثَةَ سَوَاحِرَ" (١) وَلَمَّا رَوَى جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: "حَدَّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ". (٢)

ولا يقتل حتى يثبت أن ما فعله من السحر الذي وصفه الله به بأنه كفر. (٣)

ولا يقتله إلا الإمام أو نائبه حراً كان المرتد أو عبداً. (٤)

ج- هل يجوز لمن كان به سحر الذهاب لساحر ليزيل السحر عنه.

لا يجوز ذلك، والأصل فيه ما روي عن جابر بن عبد الله، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّشْرَةِ، فَقَالَ: " مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ" (٥)، وفي الأدوية الطبيعية والأدعية الشرعية ما فيه كفاية، فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله، وقد أمر رسول الله ﷺ بالتداوي، ونهى عن التداوي بالمحرم، فعن أسامة بن شريك رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانَتْهَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَدَاوَى؟ فَقَالَ: "تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ" (٦). (٧)

د- فإن قال بعضهم: وكيف يجوز السحر على النبي، والسحر كفر وعمل من أعمال الشياطين، فكيف يصل ضربه إلى النبي مع حياطة الله له وتسديده إياه بما أنكرته، ووصون الوحي من الشياطين؟

فالجواب: أن هذا اعتراض يدل على جهل قائله وعناده للقرآن؛ لأن الله قال لرسوله: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (١) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ (٢) وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ (٣) وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ} [الفلق: ١ - ٤] والنفثات: السواحر ينفثن في العقد كما ينفث الراقي في الرقية، فإن كانوا أنكروا ذلك؛ لأن الله لا يجعل للشياطين سبيلا على النبي، فقد قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَمَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ} [الحج: ٥٢] يريد إذا تلا ألقى الشيطان. وقد روي عن أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنْ عَفْرِيَّتَا مِنَ الْجِنِّ تَقَلَّتَا عَلَى الْبَارِحَةِ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لَيَقْطَعَنَّ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٤٣) وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود.

(٢) ضعيف مرفوعا صحيح موقوفا انظر الضعيفة (١٤٤٦).

(٣) المختصر الفقهي لابن عرفة (١٨٢ / ١٠).

(٤) الشرح الكبير على متن المقنع (٨٢ / ١٠).

(٥) أخرجه أحمد (١٤١٣٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٧٦٠).

(٦) أخرجه أبو داود (٣٨٥٥)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود.

(٧) انظر فتاوى الطب والمرضى (ص: ٤١٣).

أَرْبَطُهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَخِي مِنْ بَعْدِي"، قَالَ رَوْحٌ: "فَرَدَّهُ حَاسِتًا". (١)
وهذا سحر النبي ﷺ كان في أمر النساء، فكان يُحِيلُ إليه أنه قادرٌ على النساء، ولا يكون قادرًا، وهذا النوع من السحر معروفٌ عند الناس.

وليس في جواز ذلك على النبي ما يدل أن ذلك يلزمه أبدًا، أو يدخل معه عليه داخله في شيء من حاله أو شريعته، وإنما ناله من ضر السحر ما ينال المريض من ضر الحمى والبرسام من غير سحر، من الضعف عن الكلام، وسوء التخيل، ثم زال ذلك عنه، وأفاق منه، وأبطل الله كيد السحرة، وقد أجمع المسلمون أنه معصوم في الرسالة فسقط اعتراض الملحدة. (٢)

ذ- كيف نقي أنفسنا السحر؟

ومن الأسباب التي تقي المرء من السحر:

١- الاستعاذة: قال تعالى: {وَمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [فصلت: ٣٦].

٢- قراءة المعوذتين: فعن أبي سعيدٍ قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتْ الْمُعَوِّذَاتَانِ فَلَمَّا نَزَلَتَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا". (٣)

٣- قراءة آية الكرسي عند النوم: فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنِ الطَّعَامِ، وَكَانَ قَدْ جَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَيْهَا لَيْلَةٌ بَعْدَ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ قَالَ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، قَالَ: دَعْنِي أَعَلَّمَكِ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَلَمَّا ذَهَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرَهُ بِمَا حَدَّثَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تَخَاطَبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ"، قَالَ: لَا، قَالَ: "ذَلِكَ شَيْطَانٌ". (٤)

٤- قراءة سورة البقرة: فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ". (٥)

(١) أخرجه البخاري (٤٦١).

(٢) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٥٩/٥)، فيض الباري شرح البخاري الكشميري (٥/٢٣١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٤٩٠٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٣١١) مختصراً.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٨٠).

٥ - قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة عند النوم: فعن أبي مسعود البدرِيِّ (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله ﷺ: "الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه" (١)

٦ - قول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) في اليوم مائة مرة: فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: "من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك". (٢)

٧ - كثرة ذكر الله عز وجل: لقوله - ﷺ - في حديث يحيى بن زكريا عليهما السلام "... وأمركم بذكر الله فإن مثل ذلك كمثلي رجل طلبه العدو سراعاً في أثره فأتى على حصين فأحرز نفسه فيه فكذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله...". (٣)

المستفاد من الحديث

١ - ذكر الله حصن يتحصن به العبد من الشيطان.

٢ - الاستعانة بالله واللجوء إليه يدفع عن الإنسان كل ما يحرزه.

٣ - من توكل على الله واستعان به كفاه ما أهمه.

الحديث الرابع

عن أبي هريرة - (رضي الله عنه) - قال: قال النبي ﷺ - : "قال الله تعالى: يشتمني ابن آدم وما ينبغي له أن يشتمني ويكذبني وما ينبغي له، أما شتمه فقولُه إن لي ولداً، وأما تكذبه فقولُه ليس يعيدني كما بداني" (٤).

التعريف بالصحابي راوي الحديث

الإمام، الفقيه، المجتهد، الحافظ، صاحب رسول الله - ﷺ - أبو هريرة الدوسي، اليماني، سيد الحفاظ الأثبات، اختلف في اسمه على أقوال جمّة، أرجحها: عبد الرحمن بن صخر. (٥)

ويقال: كان اسمه في الجاهلية عبد شمس وكنيته أبو الأسود فسماه رسول الله ﷺ عبد الله وكناه أبا هريرة، وروي عنه أنه قال، إنما كنت بأبي هريرة أني وجدت أولاد هرة وحشية فحملتها في كمي، فقيل: ما هذه؟ فقلت: هرة، قيل فأنت أبو هريرة. (١)

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٩٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٦٣)، وصححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٦٢٠٠).

(٤) البخاري (٣١٩٣)

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٧٨ / ٢).

قَالَ البخاري: رَوَى عَنْهُ ثَمَانُ مِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ مَقْدَمُهُ وَإِسْلَامُهُ فِي أَوَّلِ سَنَةِ سَبْعٍ، عَامَ حَيْبَرَ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ لُبَيْبَةَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَجُلًا آدَمَ، بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ، أَفْرَقَ الثَّنِيَّتَيْنِ، ذَا صَفِيرَتَيْنِ. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَيْصُصَ، لَيْنًا، لِحْيَتُهُ حَمْرَاءُ. (٢)

دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُحِبَّهُ عِبَادَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ ﷺ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبَّنِي أَنَا وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبَّهُمْ إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَمِيذَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ" فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يُسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي. (٣)

فَصَارَ حُبُّهُ ﷺ عَلَامَةً عَلَى الْإِيْمَانِ وَبِغَضِهِ عَلَامَةٌ عَلَى النِّفَاقِ وَالْكَفْرِ.

دَخَلَ مَرْوَانَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي شَكْوَاهُ، فَقَالَ: شَفَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبُّ لِقَاءَكَ، فَاحْبَبْ لِقَائِي، قَالَ: فَمَا بَلَغَ مَرْوَانَ أَصْحَابَ الْقَطَا حَتَّى مَاتَ. (٤)

شرح الحديث:

(قال النبي ﷺ قال الله تعالى يشتمني) الشتم الوصف بما يقتضي النقص (ابن آدم) أي بعض بني آدم وهم من أنكروا البعث ومن ادعى أن له ندا (وما ينبغي له أن يشتمني) أي لا يجوز له أن يصفني بما يقتضي النقص (وكذبني وما ينبغي له أن يكذبني) أي ليس له ذلك من حق مقام العبودية مع الربوبية (أما شتمه إياي فقوله إن لي ولدا) وإثبات الولد لله تعالى غاية في الذم، لأنه يستلزم صفات نقص عدة من إتيان الصاحبة، وإتيان الشهوة الداعية إلى النكاح، والله تعالى منزّه عن كل نقص، ولأن الولد لا يتخذ إلا من يفتقر إلى الأعوان، ولأن كل من في السماوات والأرض عبده، ونسبة الولد إليه تشريك، وجعل نظير له، وجزاءً منه وقد أشار تعالى في قوله: {تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَطَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَنَخِرُّ الْجِبَالَ هَدًّا (٩٠) أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا (٩١) وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا (٩٢) إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا (٩٣)}

[مريم: ٩٠ - ٩٣] إلى أن اتخاذا الولد ينافي الألوهية. (٥)

قال ابن تيمية: ولذا جاءت هذه الشريعة الحنيفية القرآنية وحرمت أن يتكلم في حق الله باسم ابن أو ولد، سداً للذريعة، كما منعت أن يسجد أحد لغير الله وإن كان على وجه التحية، كما منعت أن يصلي أحد عند طلوع الشمس وغروبها، لثلاث يشبه عباد الشمس والقمر، فكانت بسدها للأبواب التي يجعل الله فيها

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣٤ / ٣٦٦).

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٧٨ / ٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٨).

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٧٨ / ٢).

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير (٥٨٣ / ٧).

الشريك والولد أكمل من غيرها من الشرائع (١) (وأما تكذيبه إياي فقولہ ليس يعيدني كما بداني) وهذا قول منكري البعث من عبدة الأوثان (وليس أول الخلق) أي: أول المخلوق، أو أول خلق الشيء (بأهون علي من إعادته) الضمير للمخلوق أو للشيء. (٢)

ما يستفاد من الحديث:

- ١- إنكار البعث تكذيب لله ولوعده.
- ٢- أن الله هو الذي بدأ الخلق، وهو الذي يعيده، وفي ذلك إثبات لحدوث العالم وإعادة الإنسان بعد موته، وأن الله هو الذي يعيده يوم القيامة لمجازاته على أعماله.
- ٣- من نسب غيره إلى أمر لا يليق به يطلق عليه أنه شتمه.

الحديث الخامس

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيَوْمُرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ" (٣).

التعريف بالصحابي راوي الحديث

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ غَافِلِ بْنِ حَبِيبِ الْهُذَلِيِّ كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَمِنَ النَّجَبَاءِ الْعَالَمِينَ، شَهِدَ بَدْرًا، وَهَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ، وَكَانَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ عَلَى النَّفْلِ، وَشَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْجَنَّةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ بِالْقُرْآنِ بِمَكَّةَ وَمَنَافِقِهِ غَزِيرَةً، رَوَى عِلْمًا كَثِيرًا.

كان إسلامه قديمًا في أول الإسلام في حين أسلم سعيد بن زيد، وزوجته فاطمة بنت الخطاب، قبل إسلام عمر بزمان، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: " لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَادِسَ سِتَّةٍ، مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مُسْلِمٌ غَيْرَنَا "، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ آدَمَ، لَطِيفَ الْجِسْمِ، ضَعِيفَ اللَّحْمِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا بَقِيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - يَوْمَ أُحُدٍ إِلَّا أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ، اتَّفَقَا لَهُ فِي (الصَّحِيحَيْنِ) عَلَى أَرْبَعَةٍ وَسِتِّينَ. وَانْفَرَدَ لَهُ

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٤ / ١٥٦).

(٢) فيض القدير (٤ / ٤٧٢).

(٣) البخاري (٣٢٠٨)، مسلم (٢٦٤٣)

البخاري بإخراجٍ أَحَدٍ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا، وَمُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِ خَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ حَدِيثًا، وَلَهُ عِنْدَ بَقِيٍّ بِالْمَكْرَرِ ثَمَانِي مِائَةٍ وَأَرْبَعُونَ حَدِيثًا، مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِالْمَدِينَةِ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ. (١)

شرح الحديث:

قوله: "وهو الصادق المصدوق" أي الصادق في قوله، المصدوق فيما يأتيه من الوحي الكريم.
قال بعض العلماء: معنى قوله: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه" أن المنى يقع في الرحم متفرقًا، فيجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرحم في هذه المدة، قوله: "ثم يرسل إليها الملك" يعني الملك الموكل بالرحم.
قوله ﷺ (فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ إِنْخ) المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه وأن تلك الدار ما بقي بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراعًا. (٢)

قال ابن حجر: واعلم أن سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وإنما يقع لمن في طويته فساد أو ارتياب ويكثر وقوعه للمصر على الكبائر والمجترى على العظائم فيهجم عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة فقد يكون ذلك سببًا لسوء الخاتمة. (٣)

بعض المسائل المتعلقة بالحديث:

أ- إذا مات الجنين في بطن أمه أو حدث له إسقاط فمتى يغسل ويكفن ويصلى عليه؟

استدل العلماء بهذا الحديث على أن السقط بعد الأربعة أشهر يصلى عليه، لأنه وقت نفخ الروح فيه، فلا بد من وجود الروح، وقد قالوا: فإذا بكى أو اختلج أو تنفس ثم بطل ذلك، صلي عليه وإلا فلا، والأصل في ذلك ما روي عن جابر بن عبد الله، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا اسْتَهَلَ الصَّبِيُّ، صَلَّى عَلَيْهِ وَوَرِثَ" (٤) وما قبل ذلك لا يشرع له غسل ولا غيره. (٥)

ما يستفاد من الحديث: -

١- في هذا الحديث رد لقول القدرية واعتقادهم أن العبد يخلق أفعاله كلها، من الطاعات والمعاصي، وقالوا: إن الله منزه عن أن يخلق المعاصي والزنا والكفر وشبهه، فبان في هذا الحديث تكذيب قولهم. (٦)

(١) سير أعلام النبلاء (١/ ٤٦١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ٩٨٧) أسد الغابة لابن الأثير (٣/ ٣٨١).

(٢) انظر شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد (ص: ٣٧)، شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٩٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٨٩) بتصرف.

(٤) سنن ابن ماجه (١/ ٤٨٣)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (١٥٠٨).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٨٩) بتصرف.

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٢٩٧).

- ٢- إثبات صفة الكلام لله، خلافاً لمن يقول من المعتزلة: أنه غير متكلم فيما مضى، وكذلك هو فيما بقى. وهذا كفرٌ قد نص الله على إبطاله بقوله: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا) [الصفات: ١٧١] وفي آياتٍ أخرى.
- ٤- التَّيْبِيهِ عَلَى صِدْقِ الْبُعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، لِأَنَّ مَنْ قَدَرَ عَلَى خَلْقِ الشَّخْصِ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ، ثُمَّ نَقَلَهُ إِلَى الْعَلَقَةِ، ثُمَّ إِلَى الْمُضْغَةِ، ثُمَّ يَنْفُخُ الرُّوحَ فِيهِ، قَادِرٌ عَلَى نَفْخِ الرُّوحِ بَعْدَ أَنْ يَصِيرَ تَرَابًا، وَيَجْمَعُ أَجْزَاءَهُ بَعْدَ أَنْ يُفَرِّقَهَا.
- ٥- وَفِي الْحَدِيثِ الْحُثُّ عَلَى الْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ فَكَمَا قِيلَ "قلوب الأبرار معلقة بالخواتيم".

الحديث السادس

٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءُونَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: "بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ". (١)

التعريف بالصحابي راوي الحديث

الإمام، المجاهد، مفتي المدينة، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبرج بن عوف بن الحارث بن الخزرج. استُصغرَ يوم أُحد، استشهد أبوه مالك يومها، وشهد أبو سعيد الخدق، وبيعة الرضوان. وحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَكْثَرَ، وَأَطَابَ، وَعَنْ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَطَائِفَةٍ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثِنْتِي عَشْرَةَ عَزْوَةً، وَكَانَ أَحَدَ الْفُقَهَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَرَوَى عَنْهُ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ، وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ خَلْقٌ مِنَ التَّابِعِينَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، كَانَ مِنْ نَجَبَاءِ الصَّحَابَةِ رَوَى أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَلْفًا وَمِائَةً وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، فِيهِ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ: ثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعُونَ. وَأَنْفَرَدَ الْبَخَارِيُّ: بِسِتَّةِ عَشَرَ حَدِيثًا، وَمُسْلِمٌ: بِاثْنَيْ وَخَمْسِينَ. كَانَ يَسْكُنُ الْمَدِينَةَ، وَبِهَا تُوفِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَلَهُ عَقَبٌ، وَدُفِنَ بِالْبَيْعِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً. (٢)

شرح الحديث:

(عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال: إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدرّي) أي: لصفاء لونه ونوره، وعلو ظهوره (الغابر): من الغبور، أي الباقي (في الأفق) جمع الآفاق أي في أطراف السماء (لتفاضل ما بينهم قالوا: يا رسول الله تلك) الغرف المذكورة (منازل

(١) البخاري (٣٢٥٦)، مسلم (٢٨٣١)

(٢) انظر معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٢٦٠)، سير أعلام النبلاء (٣/ ١٧٢)، البداية والنهاية (٩/ ٧).

الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يبلغها غيرهم. قال - ﷺ -: (بلى والذي نفسي بيده) أي: نعم هي منازل الأنبياء بإيجاب الله تعالى لهم، ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول إلى تلك المنازل، وهم (رجال آمنوا بالله) حق إيمانه (وصدقوا المرسلين) حق تصديقهم وكل أهل الجنة مؤمنون مصدقون لكن امتاز هؤلاء بالصفة المذكورة. (١)

ما يستفاد من الحديث:

- ١- تفاوت منازل أهل الجنة بحسب درجاتهم في الفضل، حتى إن أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم.
- ٢- فضيلة الإيمان بالله وتصديق الرسل على غيرهما من الأعمال.

الحديث السابع

٧- عَنْ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: "يَجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، مَا سَأَلْنَاكَ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَأَكُم عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ" (٢).

التعريف بالصحابي راوي الحديث

أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ شَرَّاحِيلَ ابْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ الْمَوْلَى، الْأَمِيرُ الْكَبِيرُ. حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَوْلَاهُ، وَابْنُ مَوْلَاهُ، أَبُو زَيْدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو حَارِثَةَ. اسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى جَيْشٍ لِعَزْوِ الشَّامِ، وَفِي الْجَيْشِ عُمَرُ وَالْكَبَارُ؛ فَلَمْ يَسِرْ حَتَّى تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -؛ فَبَادَرَ الصَّدِيقُ بِيَعْتِهِمْ، وَكَانَ شَدِيدَ السَّوَادِ، خَفِيفَ الرُّوحِ، شَاطِرًا، شُجَاعًا، رَبَّاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَحَبَّهُ كَثِيرًا، وَهُوَ ابْنُ حَاضِنَةِ النَّبِيِّ - ﷺ -: أُمُّ أَيْمَنَ، وَكَانَ أَبُوهُ أَيْبَضَ، وَقَدْ فَرِحَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ بِقَوْلِ مُجَزِّزِ الْمُدَلِّجِيِّ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَاعْتَزَلَ أُسَامَةُ الْفَتَنَ بَعْدَ قَتْلِ عِثْمَانَ إِلَى أَنْ مَاتَ فِي أَوَاخِرِ خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ، وَنَزَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ فَمَاتَ بِهَا بِالْجَرْفِ، تُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. (٣)

شرح الحديث:

(قال: سمعته) - ﷺ - (يقول: يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه) الخروج بسرعة والأقتاب جمع قتب بكسر القاف ما يحوي البطن وهي الأمعاء أي تنصب أمعاؤه من جوفه وتخرج من دبره في النار

(١) انظر إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥ / ٢٨٥)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩ / ٣٥٨٣).

(٢) البخاري (٣٢٦٧)، مسلم (٢٩٨٩)

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢ / ٤٩٦)، أسد الغابة لابن الأثير (١ / ١٩٤)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١ / ٢٠٢).

فيدور كما يدور الحمار برحاه، قوله: (كما يدور الحمار برحاه) المشبه مركب من أمور متعددة، فيجب أن يتوهم للمشبه به تلك الأمور؛ فإن التشبيه التمثيلي يستدعي ذلك، فالمشبه في الدنيا، الرجل يدور حول رحى الأمر بالمعروف، ويتعب فيه ويكد كالحمار، وماله نصيب مما يحصل منه إلا الكد والتعب كالحمار، نحو قوله تعالى: {كمثل الحمار يحمل أسفارا} وكذا في الآخرة يدور حول أفتابه التي شبهت بكلامه الذي خرج منه، فيدوسها برحى رجله، ويطحنها كطحن الحمار الدقيق جزاء بما كانوا يعملون (فيجتمع أهل النار عليه فيقولون) له (أي فلان ما شأنك) حَالِكَ الْغَرِيبُ وَمَأْلُكَ الْعَجِيبُ (أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهى عن المنكر؟) استفهام استخباري (قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية) أي: لَا أَفْعَلُهُ (وأنهاكم عن المنكر وآتية).^(١)

ما يستفاد من الحديث:

١- ينبغي لمن يأمر الناس بالمعروف، أو ينهاهم عن المنكر، أن يكون حريصاً على اكتمال جوانب الخير في نفسه.

٢- لا ينتفع الناس بوعظ من يأمرهم بالمعروف ولا يأتيه، وينهاهم عن المنكر ويأتيه.

٣- الجزاء من جنس العمل.

الحديث الثامن

٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَّهِ".^(٢)

التعريف بالصحابي راوي الحديث

سبق التعريف بأبي هريرة رضي الله عنه.

شرح الحديث:

(عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يأتي الشيطان أحدكم) يوسوس في صدره (فيقول: من خلق كذا من خلق كذا) التكرار مرتين (حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه) أي إذا بلغ قوله: من خلق ربك (فليستعذ بالله) من وسوسته بأن يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال تعالى: {وإما يتزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله} [الأعراف: ٢٠٠] (وليته) عن الاسترسال معه في ذلك وليبادر إلى قطعه

(١) انظر إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ٢٩٠)، شرح المشكاة للطيب الكاشف عن حقائق السنن (١٠/ ٣٢٦٢)،

مراجعة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣٢١١).

(٢) البخاري (٣٢٧٦)، مسلم (١٣٤)

بالإعراض عنه فإنه تندفع الوسوسة عنه لأن الأمر الطارئ بغير أصل يدفع بغير نظر في دليل إذ لا أصل له ينظر فيه. (١)

قَالَ الْإِمَامُ الْهَازِرِيُّ: رَحِمَهُ اللَّهُ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَدْفَعُوا الْخَوَاطِرَ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهَا وَالرَّدَّ لَهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِدْلَالٍ وَلَا نَظْرٍ فِي إِبْطَالِهَا وَالَّذِي يُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَنَّ الْخَوَاطِرَ عَلَى قِسْمَيْنِ فَأَمَّا الَّتِي لَيْسَتْ بِمُسْتَقْرَّةٍ وَلَا اجْتَلَبَتْهَا شُبُهَةٌ طَرَأَتْ فِيهَا الَّتِي تُدْفَعُ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهَا وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ الْحَدِيثُ وَعَلَى مِثْلِهَا يُنْطَلَقُ اسْمُ الْوَسْوَسَةِ فَكَأَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَمْرًا طَارِئًا بِغَيْرِ أَصْلٍ دُفِعَ بِغَيْرِ نَظَرٍ فِي دَلِيلٍ إِذْ لَا أَصْلَ لَهُ يُنْظَرُ فِيهِ وَأَمَّا الْخَوَاطِرُ الْمُسْتَقْرَّةُ الَّتِي أَوْجَبَتْهَا الشُّبُهَةُ فَإِنَّهَا لَا تُدْفَعُ إِلَّا بِالْإِسْتِدْلَالِ وَالنَّظْرِ فِي إِبْطَالِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٢)

ما يستفاد من الحديث:

- ١- الشَّيْطَانُ إِذَا وَسَّسَ بِذَلِكَ فَاسْتَعَاذَ الشَّخْصُ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَكَفَّ عَنْ مُطَاوَلَتِهِ فِي ذَلِكَ، انْدَفَعَ بِإِعَانَةِ اللَّهِ.
- ٢- فِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى ذَمِّ كَثْرَةِ السُّؤَالِ عَمَّا لَا يَعْنِي الْمُرءَ، وَعَمَّا هُوَ مُسْتَعْنٍ عَنْهُ.
- ٣- وَفِيهِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النَّبُوَّةِ، لِإِخْبَارِهِ بِوُقُوعِ مَا سَيَقَعُ فَوْقَ.

الحديث التاسع

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "إِذَا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ قَالَ: جُنِحَ اللَّيْلُ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَشَرُّ حَيْثُ تَبَدَّدَ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوْكُ سِقَاءَكَ وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَحَمِّرْ إِنَاءَكَ وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ شَيْئًا". (٣)

التعريف بالصحابي راوي الحديث

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامِ السَّلَمِيِّ، الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، الْمُجْتَهِدُ، الْحَافِظُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، الْمَدَنِيُّ، الْفَقِيه. مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، وَكَانَ آخِرَ مَنْ شَهِدَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ مَوْتًا.

رَوَى: عِلْمًا كَثِيرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ مُفْتِي الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِهِ.

شَهِدَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ مَعَ وَالِدِهِ، وَكَانَ وَالِدُهُ مِنَ النُّقَبَاءِ الْبَدْرِيِّينَ، اسْتَشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَحْيَاهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَكَلَّمَهُ كِفَاحًا، وَقَدْ انْكَشَفَ عَنْهُ قَبْرُهُ إِذْ أَجْرَى مُعَاوِيَةَ عَيْنًا عِنْدَ قُبُورِ شُهَدَاءِ أُحُدٍ

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ٢٩٤).

(٢) المعلم بفوائد مسلم (١/ ٣١٤)، شرح النووي على مسلم (٢/ ١٥٥).

(٣) البخاري (٣٢٨٠)، مسلم (٢٠١٢).

وَكَانَ جَابِرٌ قَدْ أَطَاعَ أَبَاهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقَعَدَ لِأَجْلِ أَخَوَاتِهِ، ثُمَّ شَهِدَ الْحَنْدَقَ وَبَيْعَةَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً، لَمْ أَقْدِرْ أَنْ أَعَزُّوَ حَتَّى قُتِلَ أَبِي بِأُحُدٍ، كَانَ يُخْلِفُنِي عَلَى أَخَوَاتِي وَشَاخٍ، وَذَهَبَ بَصْرُهُ، وَقَارَبَ التَّسْعِينَ.

مَاتَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً. (١)

شرح الحديث:

(عن جابر -رضي الله عنه- عن النبي -ﷺ-) أنه (قال): (إذا استجبح الليل) أي أقبل ظلامه حين تغيب الشمس (أو كان جُنح الليل) أي طائفة منه، وكان تامة أي حصل (فكفوا صبيانكم) أي ضمومهم وامنعومهم من الانتشار ذلك الوقت (فإن الشياطين تنتشر حينئذ) لأن حركتهم في الليل أمكن منها لهم في النهار لأن الظلام أجمع للقوى الشيطانية، وعند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به، فلذا خيف على الصبيان من إيذائهم (فإذا ذهب ساعة من العشاء) أي فإذا ذهب بعض الظلمة لامدادها (فخلوهم وأغلق بابك) والمراد به كل واحد فهو عام بحسب المعنى (واذكر اسم الله) عليه (وأطفئ مصباحك) أمر من الإطفاء خوفاً من الفويسقة أن تجر الفتيلة فتحرق البيت.

(واذكر اسم الله) عليه (وأوك سقاءك) أي اشدد فم قربتك بخيط أو غيره (واذكر اسم الله) عليه (وخر) غط (إناءك) صيانة من الشيطان، لأنه لا يكشف غطاء، ولا يحل سقاء، ولا يفتح باباً، ولا يؤذي صبياً، وفي تغطية الإناء أيضاً أمن من الحشرات وغيرها، ومن الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة، إذ ورد أنه يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو شيء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه (واذكر اسم الله) عليه (ولو تعرض) بضم الراء وتكسر (عليه) على الإناء (شيئاً) عوداً أو نحوه تجعله عليه عرضاً بخلاف الطول إن لم تقدر على ما تغطيه به. (٢)

قال المهلب: خشي الشارع على الصبيان عند انتشار الجن أن يلهم بهم فيصرعهم فإن الشيطان قد أعطى قوة على هذا، وأعلمنا الشرع أن التعرض للفتن مما لا ينبغي، وأن الاحتراس منها أحزم على أن ذلك الاحتراس لا يرد قدرًا، ولكن لتبلغ النفس عذرتها، ولئلا يسبب له الشيطان إلى لوم نفسه في التقصير. وأما قوله: "فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلَقاً" فهو إعلام منه أن الله لم يعطه قوة على هذا، وإن كان أعطاه ما هو أكبر منه وهو الولوج حيث لا يلج الإنسان. (٣)

ما يستفاد من الحديث:

(١) انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ٢٢٠)، سير أعلام النبلاء (٣/ ١٨٩)، الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٤٧).

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ٢٩٥).

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٢٧/ ٢١٤).

١- هذا الحديث فيه جمل من أنواع الخير والأدب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا فأمر صلى الله عليه وسلم بهذه الآداب التي هي سبب للسلامة من إيذاء الشيطان وجعل الله عز وجل هذه الأسباب أسبابا للسلامة من إيذائه فلا يقدر على كشف اناء ولا حل سقاء ولا فتح باب ولا إيذاء صبي وغيره إذا وجدت هذه الأسباب وهذا كما جاء في الحديث الصحيح إن العبد إذا سمى عند دخول بيته قال الشيطان لا مبيت أى: لا سلطان لنا على المبيت عند هؤلاء وكذلك إذا قال الرجل عند جماع أهله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا كان سبب سلامة المولود من ضرر الشيطان وكذلك شبه هذا مما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة

٢- الاستعاذة تردع الشيطان.

٣- الحث على ذكر الله تعالى في هذه المواضع ويلحق بها ما في معناها فذكر الله حصن يتحصن به العبد من الشيطان.

الحديث العاشر

١٠- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: "الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ". (١)

التعريف بالصحابي راوي الحديث

هو: أبو قتادة الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفارسه، اسمه الحارث بن ربيعي السلمى المدني. وأمه كبشة بنت مطهر بن حرام. (٢)

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْهُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: "كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةً". (٣)

اختلف في شهوده بدرًا. فَقَالَ بعضهم: كَانَ بَدْرِيًّا، وَشَهِدَ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ كُلِّهَا. (٤)

وعاش إلى خلافة علي بن أبي طالب، وحضر معه قتال الخوارج بالنهر وان، وورد المدائن في صحبته، ومات في خلافته. (٥)

دعا له النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من مرة فَقَالَ له: "حَفِظَكَ اللَّهُ يَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ". (٦)

(١) البخاري (٣٢٩٢)، مسلم (٢٢٦١)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٩٤ / ٣٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٢).

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (١٧٣١ / ٤).

(٥) تاريخ بغداد وذيوله للخطيب البغدادي (١٧١ / ١).

(٦) أخرجه مسلم (٣١١).

ودعا له مرة ﷺ فقال: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ، أَفْلَحَ وَجْهَكَ).

فَمَاتَ أَبُو قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً، وَكَانَهُ ابْنُ حَمْسٍ عَشْرَةَ سَنَةً. (١)

تُوِّفِيَ سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، وَقِيلَ: سَنَةٌ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ، وَشَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ مَشَاهِدَهُ كُلَّهَا (٢).

شرح الحديث:

(عن أبي قتادة) أنه (قال: قال النبي -ﷺ-): (الرؤيا الصالحة من الله) الصالحة صفة موضحة للرؤيا لأن غير الصالحة تسمى بالحلم أو مخصصة والصلاح إما باعتبار صورتها أو باعتبار تعبيرها (والحلم) وهو الرؤيا الغير الصالحة (من الشيطان) لأنه هو الذي يريها للإنسان ليحزنه ويسيء ظنه بربه (فإذا حلم أحدكم حلمًا يخافه) في موضع نصب صفة حلمًا (فليصق عن يساره) طردًا للشيطان (وليتعوذ بالله من شرها) أي الرؤية السيئة (فإنها لا تضره).

سبب ورود الحديث: ما أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٦٨)

عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنْ رَأَيْتُ قُطْعَ فَاأَنَا أَتْبِعُهُ، فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: "لَا تُخْبِرْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ".

بعض المسائل المتعلقة بالحديث

ماذا يفعل المسلم عندما يرى ما يحزنه؟

١- يبصق عن يسارك، تحقيرًا للشيطان وطرده له.

٢- يتعوذ بالله من شرها؛ فإنها لا تضرك إن شاء الله - عز وجل - : { إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [آل عمران: ١٧٥]

٣- ولا يخبر بها أحدًا: عن أبي رزين رضي الله عنه قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: "الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ، وَلَا تَقْصُهَا إِلَّا عَلَى وَادٍّ أَوْ ذِي رَأْيٍ" (٣)، (وَلَا تَقْصُهَا إِلَّا عَلَى وَادٍّ: يعني محب. أَوْ ذِي رَأْيٍ: يعني فقيه عالم)، فإنك إن أخبرت بها أحدًا جعلت لأفعال الشيطان قيمة، فيتعاضد في نفسه وتقوى شوكته عليك.

٤- يتحول عن جنبه الذي كان عليه. (٤)

ما يستفاد من الحديث:

١- إضافة الحلم إلى الله إضافة اختصاص وإكرام؛ لسلامتها من التخليط وطهارتها عن حضور الشيطان.

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ٤٥٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٦٠٣٢).

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٢/ ٥٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٢٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٠).

(٤) انظر كتاب "الأنس بذكر الله" للشيخ محمد حسين يعقوب (ص: ١٥٥).

- ٢- الرؤيا المكروهة هي التي تكون عن حديث النفس وشهواتها، وكذلك رؤيا التحزين والتهويل والتخويف يدخله الشيطان على الإنسان؛ ليهوش عليه في اليقظة.
- ٣- الاستعانة بالله واللجوء إليه يدفع عن الإنسان كل ما يحزنه.

فهرس الموضوعات

- أولاً: العقيدة ١
- الباب العاشر: باب ما جاء في الذبح لغير الله ٢
- الباب الحادي عشر: باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله ١٤
- الباب الثاني عشر: باب من الشرك النذر لغير الله تعالى ٢٢
- ثانياً: التفسير ٢٧
- تفسير سورة فصلت [من الآية: ١ إلى الآية: ٢٥] ٢٧
- ثالثاً: الأحاديث ٣٩
- حفظ مائة حديث من كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح للزبيدي ٣٩
- رابعاً: شرح الأحاديث ٥١